

مدخل مقترن لكافحة الفساد في العالم العربي (تجربة الأردن)

إعداد
أ.د. عطا الله خليل
الملكة الأردنية الهاشمية

ورقة عمل مقدمة في ندوة تطوير العلاقة بين القانونيين والإداريين (القطاع العام ومكافحة الفساد المالي الإداري) والمنعقدة في الرباط - المملكة المغربية، في يونيو 2008.

يعتبر الفساد ظاهرة قديمة، لكن الجديد فيها هو أن حجم الظاهرة أخذ في التفاقم إلى درجة أصبحت تهدد مجتمعات كثيرة بالانحلال الاجتماعي والركود الاقتصادي، وقد ارتبط وجود الفساد بوجود النظم السياسية والدول لذلك فهو لا يختص بشعب معين ولا بدولة معينة أو ثقافة دون غيرها من الثقافات فالفساد قضية عالمية، هو موجود في جميع أنحاء العالم ولكن الاختلاف في حجمه وأشكاله ودرجة انتشاره في الزمان والمكان، وأنه في الدول النامية أشد ضرراً وهذا ما تم تأييده من قبل الخبراء الدوليين على أن الفساد أكثر انتشاراً وضرراً في الدول النامية لأسباب متعددة منها ضعف أجهزة الإدارة العامة، أو ضعف الأخلاقيات الوظيفية، غياب الرقابة الفعالة في هذه الدول.

لذلك تشير دراسة قامت بها هيئة الشفافية الدولية Transparency International عام 1996 شملت 54 دولة مختلفة لتعرف على مدى انتشار الفساد فيها، ظهر أن 27 دولة حازت على درجة أقل من 10 درجات يزيد فيها معدل الفساد مع تناقص درجة الدولة على المقياس ولم تضم قائمة 27 دولة الأكثر فساداً هذه سوى دولتين متقدمتين فقط هما إسبانيا وإيطاليا، أما باقي الدول فجميعها نامية.

ويشير تقرير هيئة الشفافية الدولية عام 1999 أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالاً غير مشروعة، تليها الشركات الفرنسية، فالصينية فالألمانية، كما يشير التقرير نفسه إلى أن عدد كبيراً من كبار الموظفين في أكثر من 136 دولة يتناقضون مرتبات منتظمة مقابل تقديم خدمات لتلك الشركات، وتزداد هذه الدول في شرق آسيا وأمريكا اللاتينية. وأنه قد تم اكتشاف قرابة 30 بليون دولار قدمتها الشركات الأمريكية لتسهيل إيرام أكثر من 60 عقداً للشركات الأمريكية في الخارج.

لقد عانى الاتحاد الأوروبي من تبعات فضيحة الفساد المالي للمفوضية الأوروبية التي أدت إلى استقالة جميع أعضاء المفوضة بما فيهم المفوض الأوروبي عام 1999.

وفي مسح أجراء البنك الدولي تنازل 3600 منظمة في 69 دولة في عام 1997 تبين أن الفساد يعد من العقبات الرئيسة التي تواجهها التنمية في تلك الدولة. ويشير تقرير خاص لصندوق النقد الدولي أن ما بين (80 - 100%) من الأموال التي أقرضتها البنوك الأمريكية للدول النامية تعود مرة أخرى إلى الولايات المتحدة وسويسرا وتودع في مصارفها بحسابات شخصية لمسؤولين من تلك الدول.

إن ظاهرة الفساد المالي والإداري أصبحت تهدد أغلب دول العالم وسواء كانت قضايا الفساد صغرى أم كبرى فإنها تشتراك جميعها بقاسم مشترك وهو الحصول على الثروة والمال بأي وسيلة كانت شرعية أو غير شرعية. وما لا شك فيه أن الأسباب السابقة سوف تقلي بظلالها على مهنة المحاسبة من خلال ضرورة تطوير الأنظمة الرقابية (بيئة الرقابة) والمحاسبية فضلاً عن تطوير المهام والمسؤوليات للمحاسبين والمدققين الداخليين والخارجيين والحكوميين لبذل العناية المهنية لمنع واكتشاف وتصحيح عمليات الفساد لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.

وعلى الرغم من التطورات المهنية والتقنية الهائلة التي دعمت مهنة التدقيق على مستوى العالم خصوصاً في ظل الجهود المبذولة من قبل المعهد الأمريكي للمحاسبين AICPA ومكتب المحاسب العام GAO ومعهد المدققين الداخليين IIA في الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC، إلا أن مهنة التدقيق لم تواجه مع بداية الألفية الثالثة بمثل ما واجهته من حالة عدم اتزان وضعف وتدحرج نتيجة لسلسلة الفضائح المالية والمحاسبية التي أصابت العديد من كبرى الشركات العالمية، والتي كشفت النقاب عن حجم الفساد المختلط بين القطاعين الحكومي والخاص وتورط قادة سياسيين، وعدم الشفافية المنتشرة في أوساط المال العالمية، وعن توجيه الأدب المحاسبي للمزيد من الاهتمام بدراسة أسباب الفساد وكيفية مكافحته.

وفي إطار مكافحة الفساد كظاهرة عالمية فقد أعدت هيئة الأمم المتحدة مشروع اتفاقية دولية لمكافحة الفساد في صورة كافة وتشير المادة الأولى إلى أن أغراض الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد هي⁽¹⁾:

1- ترويج وتدعم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفا وأنفع.

2- ترويج وتسهيل دعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع ومكافحة الفساد بما في ذلك استرداد الموجودات.

3- تعزيز النزاهة والمساءلة والإدارة السليمة للشؤون والممتلكات العمومية.

وتعتبر هذه الاتفاقية امتداد لاتفاقيات جماعية كثيرة أبرمت خلال عقد التسعينات.

وبخصوص الأوضاع في الدول النامية فقد نشرت هيئة الأمم المتحدة وثيقة بعنوان: "الفساد ومبادرات تعزيز النزاهة في البلدان النامية".

وفي نفس الإطار وضعت الإدارة الأمريكية⁽²⁾ آلية جديدة للاستفادة من برامج المساعدات تسمى حساب تحدي الألفية Millennium Challenge Account (MCA) بهدف تقديم برنامج مساعدات لمجموعة الدول النامية، وتأكيد التزامها بتطبيق مقررات مؤتمر Monterrey الذي عقد بالمكسيك عام 2002، كما تم تشكيل هيئة حكومية مسؤولة Millennium Challenge Corporation (MCC) للإشراف على تنفيذ برنامج المساعدات خلال العام المالي 2004 وما بعد.

وعلى الجانب الآخر نجد أن الدول العربية تقوم بجهود حثيثة مكافحة الفساد على كافة المستويات لمواجهة تمويل عجز الموازنة العامة الناتج عن انخفاض الإيرادات وزيادة النفقات عن النفقات عن طريق تحديث التشريعات المتعلقة بالجرائم الاقتصادية، وتطوير سياسات التصحيح/الإصلاح الاقتصادي وقد كان موضوع مكافحة الفساد من أهم التكليفات الحكومية لما له من تأثير على السياسات المتعلقة بالأجور والأسعار، كما عقد ونظم العديد من المؤتمرات والندوات، ولكنها تركزت حول التشريعات والأثار القانونية والاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بالفساد.

ويرى الباحث أنه على الرغم من تأخر أو قصور الدور المحاسبي وخاصة الأكاديمي في مجال مكافحة الفساد الذي ربما يعود إلى اختلاف وجهة نظر المجتمع في الماضي إلى دور مهنة المحاسبة في هذا المجال بقدر التركيز على العقاب القانوني للمفسدين و/أو صعوبات الكشف عنه، وأو تركيز البحث المحاسبي على قطاع الأعمال أكثر من القطاع الحكومي، نجد أن الأدب الاقتصادي⁽³⁾ قد قدم العديد من الإسهامات العلمية في هذا المجال على الرغم من عدم وجود مقياس صادق له أو يحظى بالقبول العام.

وبناء على ما نقدم يحاول الباحث في هذه الورقة الإجابة على التساؤلات التالية:

- ما الفساد وما هي أنواعه ومستوياته وأسبابه وأثاره ومظاهره؟.
- ما الجهد الدولي لمكافحة الفساد؟.
- ما المقترنات المحاسبية لمكافحة الفساد؟.

طبيعة الفساد:

مع بداية القرن الحادي والعشرين وبفضل ظهور تكنولوجيا المعلومات فقد ظهرت الجريمة المنظمة عابرية الفارات والحدود الإقليمية، تلك الجريمة قوضت أركان الدول، وتحقق ناتجاً اقتصادياً كبيراً وخفياً يزيد على حجم ميزانيات كثير من دول العالم مما جعل العصابات الإجرامية المنظمة تسرع من ضراوتها وتوسيع من نشاطها مهددة التنمية الاقتصادية العالمية فظهرت الجرائم الاقتصادية الدولية التي لا تعرف بحدود وأوقات والتي هي في حركة دائبة ومستمرة لتواكب النظم التكنولوجية السائدة في ظل المتغيرات العالمية.

إن الفساد يعني أن شيئاً ما تم كسره، هذا الشيء قد يكون سلوكاً أخلاقياً أو اجتماعياً، أو مالياً، أو إدارياً، وفي السعي لتعريف الفساد وجد أنه يرتبط بفعل لا أخلاقي وغير قانوني، كما أنه يتطور على مدى التاريخ لينتشر في البلاد المتقدمة والمختلفة على حد سواء.

أخذ الفساد تعريفات عده تختلف في طابعها ونظرتها وفلسفتها. البعض يرى أن الفساد مرتبط بالبعد الحضاري وما فيه من قيم وتقالييد عقائدية وسياسية وبيئية، والبعض الآخر يعتمد على أحديّة النّظرَة والتّي تجعل الفساد نتّيجة للتّسيب الإداري والفوضى أو استجابة للحاجة أو العوامل النفسيّة أو الاجتماعيّة. ويعرف الفساد على أنه: محاولة شخص ما وضع مصالحه الخاصة بصورة محظوظة أو غير مشروعة فوق المصلحة العامة التي تعهد بخدمتها أو أنه سلوك ينحرف عن الواجبات الرسمية بسبب مكاسب شخصية أو قرابة عائلية خاصة، أو لمكانة خاصة أو سلوك يخرق القانون عن طريق ممارسة بعض أنواع السلوك الذي يراعي المصلحة الخاصة.

ويعرف تقرير التنمية في العالم عام 1997 الفساد على أنه: سوء استخدام السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة، وهناك من عرف الفساد الإداري على أنه استعمال للوظيفة العامة بجميع ما يترتب عليها من نفوذ وسلطة لتحقيق منافع شخصية مالية وغير مالية وبشكل منافٍ للقوانين والتعليمات الرسمية.

كما عرف البعض بأنه: استغلال السلطة للحصول على ربح أو منفعة أو فائدة لصالح شخص أو جماعة أو طبقة بطريقة تشكل انتهاكاً للقانون أو لمعايير السلوك الأخلاقي الراقي. وهناك من عرف الفساد على أنه القصور القيمي عن الأفراد الذي يجعلهم غير قادرين على تقديم الالتزامات الذاتية المجردة التي تخدم المصلحة العامة.

وبشكل عام فإننا نجد أن غالبية التعريف تدور حول الفساد بأنه سوء استخدام السلطة أو المنصب العام لغايات شخصية ويتردج الفساد على سبيل المثال لا الحصر من الرشوة والابتزاز، واستغلال النفوذ، والواسطة، والمحسوبيّة، والاحتيالية، والاختلاس، والتزويد واستغلال مال التجهيز.

إن الفساد ليس حكرًا على القطاع العام وإنما هو أيضًا موجود في القطاع الخاص أيضًا ويعتبر القطاع الخاص متورط إلى حد كبير في معظم أشكال الفساد والموجود في القطاع العام.

وتعريف الفساد⁽⁴⁾: بأنه سوء استغلال للسلطة والنفوذ المستمد من المنصب أو من العلاقات من أجل عدم الإذعان لمبدأ المحافظة على الحدود بين المؤسسات الذي ينص على أن العلاقات الشخصية أو العائلية لا ينبغي أن تلعب أي دور في القرارات الاقتصادية التي يتخذها الموظفون المعنيون في القطاع الخاص أو الحكومة، كما تعرفه الأمم المتحدة بأنه⁽⁵⁾ "استغلال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص، وهذا المكسب الخاص أحد الجرائم الاقتصادية"، وتعرفه منظمة الشفافية الدولية بأنه: "سوء استعمال الوظيفة في القطاع العام من أجل تحقيق مكاسب شخصية"، ولكن توجد العديد من المعايير لتصنيف الفساد⁽⁶⁾.

المعيار الأول: انتهاك الأفراد المنخرطين فيه إلى القطاع العام أو الخاص:

يصنف الفساد إلى فساد القطاع العام وفساد القطاع المختلط، ويعتبر النوع الأول أشد عائق للتنمية على مستوى العالم وهو استغلال المنصب العام خاصة أدوات

السياسة مثل التعريفات والائتمان والإعفاءات لأغراض خاصة ويتواطأ الموظفون الرسميين معاً لتحويل الفوائد لأنفسهم بطرق مختلفة مثل الاختلاس وسرقة الأموال العام والرشوة؛ بينما النوع الثاني وهو الأوسع انتشاراً ويعني استغلال نفوذ القطاع الخاص للتأثير على تغيير السياسات الحكومية مما يعود بالنفع على جميع الأطراف في شكل رشوى وهدايا من القطاع الخاص وإعفاءات وإعانت مختلفة من القطاع العام.

المعيار الثاني لتصنيف الفساد فيتصل بالتنمية الاقتصادية:

وتبعاً لنوعين من التبادل يوجد أنواع مختلفة من الفساد، فالنوع الأول من التبادل يسمى حق التبادل غير المشروط (الفساد الموسع) نتيجة الحرية الاقتصادية، ويؤدي إلى زيادة ثروة المجتمع ككل، والنوع الثاني من التبادل يسمى التبادل الحر المقيد بشروط (الفساد المحدود) حيث يؤدي إلى نقل الثروة من أصحابها إلى أفراد آخرين بدلاً من توزيعها على أفراد المجتمع.

يمكن التمييز بين أربعة نماذج مختلفة للفساد هي⁽⁷⁾:

النموذج الأول : الرشوة الناتجة عن التأثير السياسي غير الرسمي على مستوى صناعة القانون.

النموذج الثاني : ابتزاز كبار الموظفين على مستوى صناعة القانون.

النموذج الثالث : الجرائم التي يرتكبها صغار الموظفين على مستوى تطبيق القانون.

النموذج الرابع : السلوك المتصل بالجمهور العام في تعامله مع صغار الموظفين.

ومما نقدم يتضح أن الفساد موجود في الأرض وهو قاصر على الإنسان دون سائر المخلوقات وأن التصدي له واجب عقائدي كما يعتبر من أولويات المنتطلبات الإنسانية حيث أن العالم يضم أسرة بشرية واحدة، وأن للإنسانية كلها وطن واحد وله واحد، كما أن التحلي بالقيم والمبادئ الأخلاقية لا تخص شعب معين أو فرد دون الآخر وإنما جميع الشعوب، لذا فإن مكافحة الفساد يجب أن يكون عملاً مستمراً لأنه من الجرائم الاقتصادية ذات الطبيعة المستمرة والمتغيرة والمتعددة حيث يتزايد نتيجة للظروف التي تدعو إليه كالحروب والأزمات الاقتصادية، فضلاً عن تحولات المجتمع الحديث التي تجاوزت في اتساعها ما كان يمكن تصوره في الماضي فالتقدم

التكنولوجي والتغيرات السكانية والاجتماعية غيرت من ظروف الحياة وأنماط النشاط البشري ومن القيم الأخلاقية والروحية ومن حاجات الشعوب وردود الفعل عندها، وأصبحت السلطات العامة مهددة بزيادة الفساد كما وكيفاً وباستحالة توفير� الاحترام للقواعد التقليدية مما أوجب إعادة وضع هذه القواعد تحت الفحص أو إيجاد وسائل فعالة ل توفير الاحترام لها، حيث أن ممارسته تبدو كأنها تأخذ تدرجاً هرمياً تبدأ من الجماعات التي تشغل أوضاعاً متميزة في البناء الاجتماعي، وينتهي بالجامعات التي تشغل أوضاعاً بسيطة في البناء.

وعلى الرغم من أن الجريمة الاقتصادية أصبحت جريمة دولية عابرة للقارات والحدود الإقليمية، إلا أنها لها خصوصيتها في العالم الثالث فقد أشارت Hoogvelt إلى أن ممارسة الفساد في المجتمعات النامية المعاصرة يعد أكثر استشراء وتغللاً عنه في المجتمعات المتقدمة، حتى أنه يؤدي إلى تمزيق الحياة الاقتصادية في هذه المجتمعات، وهذا يعني أن هناك فرق بين الجرائم الاقتصادية التي تجري في المجتمعات نامية عن تلك التي تقع في المجتمعات المتقدمة من حيث الآليات المحركة لها وحجم تأثيرها في البناءات والوظائف المختلفة في المجتمع.

لذا توجد مستويات عديدة للفساد يمكن تصنيفها كما يلي:

حسب الأطراف المعاملة فيه:

- 1- **الفساد الداخلي:** وهو الذي يرتكبه طرف واحد دون تدخل طرف ثان مثل: قيام الموظف العام أو الخاص بسرقة أو اختلاس أو تدليس داخل المنظمة التي يعمل بها.
- 2- **الفساد الخارجي:** وهو النوع الأكثر شيوعاً وانتشاراً، الذي يتم من خلال اشتراك أكثر من جهة وذلك بالتفاعل بين جنبي عرض وطلب.

حسب درجة تغلغل الفساد في المجتمع:

- 1- **الفساد الكبير:** وهو الفساد الذي ينتشر في مستويات وظيفية عليا وذلك من خلال الرشاوى والإتاوات التي تدفع لمستويات وظيفية عليا من أجل شراء أسلحة أو ترشيد عطاء وموافقة عليه لجهة معينة، ويرتكبه رؤساء الدول والوزراء والمسؤولين الكبار في الدولة.

2- الفساد الصغير: وهو الذي ينتشر في المستويات الوظيفية الدنيا والمنخفضة مثل رشوة موظف صغير لاستخراج مقتراح ما أو ابتزاز لتسهيل عملية أو لإنجاز عمل معين أو عن طريق استغلال الوظيفة العامة. وسرقة أموال الدول مباشرة أو ما يعرف بالاختلاس أو بتعيين الأقارب وأساسه الحاجة الاقتصادية (المادية).

حسب درجة التنظيم:

الفساد المنظم:

وهو ذلك النوع التي ينتشر في المنظمات المختلفة من خلال إجراءات وترتيبات مسبقة معينة ومحددة تعرف من خلالها مقدار الرشوة وأالية دفعها وكيفية إنهاء المعاملة حيث يضمن الطرف العارض للفساد إنهاء المعاملة وعدم توقفها.

(Bandhan, 1997, P. 1324).

الفساد الشواني (غير المنظم):

وهو أكثر خطورة من سابقه، حيث تتعدد خطوات دفع الرشوة بدون تنسيق مسبق، ولا يمكن خلال أي من الخطوات ضمان إنهاء المعاملة فيها وعدم إيقافها، وهذا يعرقل سير الأعمال مما يجعل أثر الفساد مضاعفاً ويمكن توضيح مستويات الفساد المختلفة كما يصنف الكثير من الخبراء والمختصون يصنفون الفساد بحسب انتشاره إلى:

فساد دولي:

ظاهرة الفساد قد تأخذ أبعاداً واسعة تصل إلى نطاق عالمي وذلك ضمن الاقتصاد الحر، وتصل الأمور إلى أن تترابط الشركات المحلية والدولية بالدولة والقيادة بشكل منافع ذاتية متبادلة، وفي هذا الإطار نذكر بما ورد في تقرير منظمة الشفافية الدولية المنصور في شهر أكتوبر 2005 الذي أكد على أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالاً غير مشروعة، تليها الشركات الفرنسية والصينية والألمانية، ويضيف ذات التقرير أن عدد كبير من كبار الموظفين في أكثر من 136 دولة يتلقاً مرتباً منتظماً مقابل تقديم خدمات لئل ذلك الشركات.

فساد محلي:

وهو ما يعبر عن الفساد داخل البلد الواحد، ولا يخرج عن كونه فساد صغار الموظفين والأفراد ممن لا يرتبطون من مخالفاتهم وجرائمهم بشركات أجنبية تابعة للدولة.

ومن العرض المتقدم يمكن تعريف الفساد بأنه انتهاك لقواعد القوانين المعتمد من أجل تحقيق كسب أو ربح شخصي، كما أن هناك صعوبات لتقدير أسبابه للتعامل معها حيث أنه شأن حساس محاط بالكتمان نظراً لطبيعته الأخلاقية ودلالته الاجتماعية السلبية، ولكن يمكن حصر مجموعة من العوامل التي تساهم في ممارسته وخصوصا في الدول العربية في الآتي:

- 1- التحول الاقتصادي وتحرير السوق والتخصيص
- 2- قصور الأنظمة المحاسبية والرقابية أو عدم الإيمان بها.
- 3- انخفاض الأجور الحكومية.
- 4- العلاقات الاجتماعية والمحاباة.
- 5- احتكار المناصب.
- 6- السرية والكتمان.
- 7- خرق القوانين بسبب عدم دقتها.
- 8- الخصوصية، والدعم السياسي، والعادات والتقاليد.

أسباب الفساد:

ينتشر الفساد في البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقال، وذلك لا يرجع إلى شعوب هذه البلدان وإنما الظروف مهياً لذلك:

- فالحافز على اكتساب الأموال قوي للغاية.
 - يتفاقم بفعل الفقر.
 - انخفاض مرتبات الموظفين.
 - ضعف عملية الرقابة وضفت تطبيق التشريعات القانونية ضد المخالفين.
- وترجع أسباب الفساد إما إلى دوافع ذاتية: تدفع الموظف في الدولة إلى الانحراف عن قيم وقواعد السلوك الوظيفي الذي من المفترض أن يلتزم بها أو

قد يرجع السبب إلى العوامل الخارجية متمثلة في البيئة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية التي يعمل بها الموظف، وسوف نستعرض أهم العوامل المسببة للفساد المالي والإداري.

1. العوامل الاجتماعية:

إن العوامل الاجتماعية تؤثر تأثيراً كبيراً ومتسللاً على سلوك العاملين في الأجهزة الإدارية المختلفة في أي مجتمع تبعاً لظروفه وخصوصياته التي تميزه عن غيره من المجتمعات.

نجد أن أغلب المؤسسات الإدارية العامة والوزارات متقلة بالعدد الكبير من القوى العاملة التي تفوق احتياجات هذه المؤسسات والتي تزيد من أعبائها المالية ومسؤولياتها الاجتماعية غالباً ما يحدث ذلك نتيجة التعيين والاستخدام على أساس مبنية على العلاقات الاجتماعية والمحاباة أكثر من كونها مبنية على الأسس العلمية في عملية الاختيار والتعيين للعاملين بالدولة.

2. العوامل الاقتصادية:

مما لا شك فيه بأن الفساد له تأثير كبير على الأداء الإداري والتنمية الاقتصادية، فإن للفساد آثار ضارة على الكفاءة الإدارية والتنمية الاقتصادية، وإذا كانت المصلحة العامة هي المعيار لتقدير فوائد ومضار الفساد الإداري فإن السلوكات والمفاسد الاجتماعية والإدارية تؤدي إلى خسارة للمجتمع على المدى الطويل وخاصة في الدول النامية بفعل الأثر التراكمي لنتائج الفساد، وقد يعمل احتكار الدولة لأنشطة الاقتصادية على زيادة حجم الفساد في مؤسسات القطاع العام الناشئ من تصرفات مسئولي هذه المؤسسات، إن الأداء الإداري يضعف وينكمش دون المستوى المطلوب في ظل ظروف ينتشر فيها الفساد مما يؤثر سلباً على المصلحة العامة، وتظهر أهمية العوامل الاقتصادية باعتبارها أحد الأسباب للفساد الإداري في البلدان النامية أو الفقيرة فيها بالذات والتي من بينها:

- 1- تحديد المرتبات بطريقة غير علية.
- 2- عدم وجود نظم للحوافز والمكافآت والمزايا الوظيفية والتي تساعده العاملين على بذل المزيد من العطاء أو التمسك بأخلاقيات الوظيفة ومتطلبات العمل وتخلق

لديهم الولاء لمنظماهم وتفسيهم عن مصادر الدخول الإضافية غير المنشورة
لمواجهة متطلبات الحياة المعيشية المرتفعة.

٣. العوامل الإدارية:

تتميز معظم دول العالم الثالث بكبر حجم القطاع العام وازدياد عدد العاملين فيه ولهذا تأثير كبير على المجتمع فيما يتعلق بتوزيع السلع أو الخدمات، وكلما كبر حجم القطاع العام واتسعت مجالاته، ازداد الميل نحو الفساد، وهذا يؤدي إلى بiroقراطية ذات توجهات تعنى بالتوسيع لا بالإنتاج فهناك العديد من العوامل الإدارية التي تؤدي إلى خلق مناخ يساعد على الفساد، يمكن بعضها في تخويل المنظمات الإدارية صلاحيات وسلطات واسعة دون إخضاعها للرقابة.

كما يظهر أثر الفساد جلياً في البنية المشوهة للإنفاق الحكومي ويرجع إلى ذلك عاملين:

الأول: اختيار المشروعات التي تدر أعلى رشاوى.

الثاني: س تراجع عائد الضرائب الناتج عن السماح بالتهرب الضريبي أو حصول المستوردين على إعفاءات ضريبية وإلى الزيادة في الإنفاق العام حيث أن الفساد يميل إلى رفع تكلفة إدارة الحكومة بهيئاتها المختلفة، بالإضافة إلى ذلك فإن الفساد ينتهك الثقة العامة حيث يؤدي إلى تأكل الثروة البشرية عن طريق المشروعات عديمة الجدوى مما يؤثر سلباً على مصداقية الأمة ككل.

كما يمكن تقدير أثر الفساد على إجمالي الناتج المحلي بعدد أيام العمل الضائعة لإقناع الموظف الحكومي ومساومته للاتفاق على قيمة الرشوة وبالعاملين الأكفاء الذين يتم تقديم لصالح الفساد، فعامل الوقت الذي يفقد منه كم هائل خلال عملية التفاوض السري حول الصفقة والضمانات ضد الخطر الدائم الكامن في احتمال عدم تسليم التوقيع أو الترخيص المطلوب مثل هذه الأفعال أو الأنشطة تستغرق وقتاً كثيفاً فالعلاقة طردية بين مستوى الرشوة والوقت الذي يمضي المستثمر مع الموظفين الحكوميين على حساب الكفاءة في إدارة الشركة الخاصة أو الموقع الحكومي على حد سواء - على سبيل المثال - في عام 1996 تم عمل مسح في أوكرانيا بين أصحاب الشركات الذين اعتادوا تقديم الرشوة وجد أن تلك الشركات تستنفذ ثلث الوقت مع الموظفين

لإقناعهم بالصفقة، ويأتي هذا مساوياً لخمس وسبعين أسبوع عمل بالمقارنة لاثنين وعشرين أسبوع عمل فقط للشركات التي تستخدم الرشوة بدرجة أقل.

أما المنفعة الاقتصادية للفساد فمن منطق تبريري نرى "فريد، والجوهري" أن الرشوة يمكن أن تمثل وسيلة ناجحة لتجنب بعض الإجراءات الطويلة المملة والأنظمة القانونية الغير فعالة الأمر الذي يوجد تبريراً مشرعاً لاستخدام الشركات للرشوة لتعزيز الكفاءة وتقليل الوقت اللازم للأعمال المكتبية وإلا توقفت التعاملات وتوقف النمو، ولذلك فإن منافع الفساد في الدول النامية تكمن في ما يلي⁽⁸⁾:

- 1- تعزيز تكوين رأس المال: حيث أن رأس المال المحلي يقل في الدول النامية بسبب الدخول المنخفضة والفرص المحذوة للتعاملات التجارية خاصة في وجود رأس المال العالمي والتقدم التكنولوجي مما يصعب على المستثمرين الدخول إلى السوق العالمية والاستملاع بجانب من الرابع.
- 2- توفير مصدر بديل لرأس المال: حيث يستغل السياسيون والبيروقراطيون من خلال مناصبهم رأس المال المستاح لتأسيس أعمالهم الخاصة التي توفر المزيد من فرص العمل وتؤدي إلى زيادة الاستثمار وبذلك تنشأ طبقة مستثمرة جديدة.
- 3- خلق جماعة المنفعين التي تحمي النظام السياسي الفاسد (خلق الولاء السياسي).
- 4- رفع كفاءة الأداء الحكومي: حيث أنه يؤدي إلى تبسيط الإجراءات وتسهيل المعاملات مع البيروقراطية.
- 5- تحديد نقاط الضعف في القوانين.

هناك علاقة عكسية بين الفساد ومهنة المحاسبة حيث أن المحاسبة (المحاسب الموظف - المدقق الداخلي) كوظيفة خدمية سواء على مستوى الأفراد (محاسبة المنشآت الفردية أو شركات الأشخاص) أو الجماعات (الشركات المساهمة) أو على مستوى الدولة (الوحدات الحكومية) فهي أداة رقابية وكلما تم تصميم وتنفيذ الدور الرقابي للمحاسبة بكفاءة وفعالية فإنها تهتم بالثروة وحركة الأموال، فالمحاسبة تهتم بالتوزيع العادل للثروة من خلال اختيار السياسات المحاسبية التي تهدف إلى تحقيق التوازن في توزيع الثروة.

و عموماً يمكن إرجاع تفشي الفساد لأسباب عديدة منها

- 1- التحول السياسي والاقتصادي دون تهيئة القواعد الاقتصادية والاجتماعية لهذا التحول.
- 2- الانفتاح بلا ضوابط مما فتح الباب لمزيد من التجاوزات.
- 3- تغير طاقات الاستهلاك لدى المواطنين العاديين وظهور شرافة استهلاكية.
- 4- فساد الإدارة الحكومية وهو مرض تاريخي في تطور البيروقراطية المصرية.
- 5- تعدد التشريعات والقرارات الوزارية وتضاربها في كثير من الأحيان.
- 6- ضعف دور الأحزاب وعدم فاعليتها.
- 7- ظهور صحفة البيزنس حتى داخل الصحف القومية وتزايد عدد الصحف الخاصة التي استغلت لتصفية الحسابات ولابتزاز دون مراعاة ما هو الصالح وما هو الطالح للمجتمع.
- 8- البحوث المشتركة مع الجانب الغربي عمقت الفجوة بين الباحثين الجادين والباحثين عن الشهرة والمال ومن ثم ضاع الباحث الجيد وسط هذه الموضوعات بالإضافة إلى عدم وعي المراكز البحثية بطبيعة البحوث المشتركة والهدف منها.
- 9- طغيان المادة الإعلانية بحيث أصبح من الصعب على أي صحفة مهما كان وضعها ومستواها أن تنتقد مسئول أو وزارة بعينها.
- 10- أضاعت مراكز البحث والباحثين جهدهم طوال أكثر من ثلاثة عقود في مناقشة وتطبيق الوصفات الغربية لعلاج مشاكلنا، فكل البحث الذي نوقشت في مؤتمرات وندوات كانت وفقاً لأجندة غربية وليس مصرية ومحاولة البعض نقل الكثير من تجارب الآخرين لتطبيقها في مصر ولكنها فشلت لاختلاف الظروف والزمان والمكان.
- 11- التوسيع في الحصول على القروض والمعونات الأجنبية وما سببه من إفساد لموظفي الدولة على جميع المستويات واعتبار أداء الموظف العام لعمله شيء يستحق عليه المكافأة مهما كان مصدرها.
- 12- التزاج الذي تم بين السياسة والاقتصاد أدى بالتتوسيع في الإقراض المصرفي بلا ضوابط حتى تضخم مداليونيات القطاع الخاص وهرب كثير من رجال الأعمال للخارج وعجز آخرين عن سداد ديونهم.

- 13- الحمى الاستهلاكية التي تصاعدت خلال السنوات الأخيرة وزيادة الدعاية والإعلان لمختلف المنتجات العالمية ويكفي أن نتأمل انتشار الهواتف المحمولة والفنادق التي تفتقرها لنعرف كيف أثرت العادات الاستهلاكية والضغط الأسرية على الكثرين للعمل ضمن آلية الفساد.
- 14- تخلى الدولة عن تقديم العديد من الخدمات العامة خاصة في مجال التعليم والصحة وانتشار التعليم الخاص والمستشفيات الخاصة وما تمثله من ضغوط على ميزانية الأسرة المصرية.
- 15- انتشار الواسطة والمحسوبيّة وسيادة الشعور بأن القانون لا يطبق إلا على الفقراء.
- 16- انخفاض الأجور الحكومية حيث هناك علاقة عكسيّة بين معدل الفساد والمستوى المنخفض للأجور في القطاع الحكومي.
- 17- التناقض الواضح في مطالبة المؤسسات الدوليّة بضرورة أن تقوم الدولة بمكافحة الفساد والقضاء على الفقر وبين مسألة تحجيم دورها اقتصاديًا.

آثار الفساد:

يعتبر الفساد أكبر معيوق للتنمية وهو المسؤول الأول عن تردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية إضافة إلى أنه يؤثر بشكل مباشر على العدالة التوزيعية والفعالية الاقتصادية نظراً لارتباطه بإعادة توزيع أو تخصيص بعض السلع والخدمات لصالح الجماعات الأكثر قوّة ومن يحتكرون السلطة والنفوذ، ناهيك عما يسببه الفاسدون من أضعاف قيمة العملة الوطنية نتيجة الاستيلاء على أموال البنوك في قروض بلا ضمانات حقيقية وتهريب الأموال إلى الخارج.

ويتسبب الفساد في تشويه الدور المطلوب من الحكومة لتصحيح الأوضاع الناتجة عن التحول لاقتصاديات السوق وتنفيذ برامج الخصخصة وما نتج عنها من ارتفاع في الأسعار وتدحرج قيمة الجنيه، فبدلاً من توجيه الدعم لمستحقيه والإعفاءات الضريبية على الصناعات المختلفة التي يحتاجها الوطن. نجدها تتجه نحو الصناعات الاستهلاكية ذات الإنتاج الضخم والعائد السريع، بل وإلى الاستيراد على حساب الصناعة المحلية.

وإلى جانب أن النظام الفاسد يوزع عقود المشتريات الحكومية بطريقة تقلل من جودة البنية التحتية ومشاريع الخدمات العامة، نظراً لأن اختيار مثل هذه المشروعات

يخضع في هذه الحالة لفرص المحتملة للحصول على الرشاوى، مما يزيد من التكلفة الكلية للمشروعات الخدمية الحكومية، وبالتالي استبعاد المشروعات الاجتماعية في مجالات الصحة والإسكان الشعبي والتعليم، ناهيك عن الفساد المواكب أيضاً لعمليات التشييد والبناء من حيث عدم مطابقتها للمواصفات الهندسية، الأمر الذي يتسبب في سرعة انهيار كثير منها بعد بنائها بفترة قصيرة. ولا عجب أننا حتى الآن لا نستطيع إيجاد وسيلة فعالة للتوجيه الدعم نحو مستحقيه فهناك آلاف الأطنان من الأوراق الخاصة بباحث الدعم في مركز البحث ولجان مجلس الشعب والشورى، ونظراً لتشابك المصالح ستظل كل الحلول بدون فعالية.

ولذلك يعد الفساد أكبر من أن يكون مجرد مسألة اقتصادية، بل إن تصنيف الفساد على أنه مسألة اقتصادية يعتبر تقليلاً من تأثيره الحقيقي على المجتمع ككل. وفضلاً عن كون الفساد يؤدي إلى القضاء على هيبة القانون، فإنه يؤدي إلى انهيار شديد في البيئة الاجتماعية والثقافية. وعندما تقبل أجيال المواطنين الفساد كأسلوب في العمل وطريقة للحصول على مزايا في المجتمع يبدأ النسيج الأخلاقي المجتمعي في الانهيار ولعل أدح ما للفساد من تكلفة هي إشاعة روح اليأس بين أبناء المجتمع.

كما إن الفساد يعوق النمو الاقتصادي من خلال الارتفاع المباشر في تكاليف المعاملات الاقتصادية التي يعرفها قاموس الاقتصاد الحديث بأنها التكاليف الأخرى بخلاف السعر التي تترتب على تجارة السلع والخدمات وعندما ترتفع تكلفة المعاملات تكون النتيجة انخفاضاً حاداً له آثار اقتصادية سلبية محددة للتنمية ونمو القطاع الخاص.

ومن العرض المتقدم يمكن التوصل إلى أن آثار الفساد تتمثل في الآتي:

- القضاء على هيبة القانون.
- انهيار شديد في البيئة الاجتماعية والثقافية.
- انهيار النسيج الأخلاقي.
- ازدياد وت蔓延 ظاهرة الفقر، حيث يعد الفساد أكبر مسبب لل الفقر وبالتالي فالفساد والفقر يغذي أحدهما الآخر في حلقة محكمه يصعب فكها.
- يهدد التنمية الاقتصادية والتقدم في الدول التي تعاني منه ويؤدي إلى هروب الاستثمارات وعدم توفر حواجز جذب لها.

• اشاعة روح اليأس بين أبناء المجتمع خاصة إذا علمنا أن خبراء علم الاجتماع يؤكدون على أنه كلما ضعف الأمل انخفضت المبادرة وعندما تنخفض المبادرة يقل الجهد، وعندما يقل الإنجاز وبدون الإنجاز يتوارث الناس الإحباط واليأس جيلاً بعد جيل.

• كما يؤدي إلى عدم الاستقرار المؤسسي.

كما تتجلى ملامح الفساد وصوره في العناصر التالية:

- 1- الرشوة.
 - 2- الاتخالس.
 - 3- السرقة.
 - 4- ضعف الأداء.
 - 5- عدم الإحساس بالمسؤولية.
 - 6- المحسوبية.
 - 7- التزوير وخاصة تزوير الوثائق والمحررات الرسمية.
 - 8- التدخل بسير القضاء.
 - 9- عدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب.
 - 10- التأخر عن العمل والانصراف المبكر والتهرب... الخ.
- ولذلك تعد ظاهرة الفساد ظاهرة اجتماعية وسياسية موجود في كل المجتمعات المتقدمة والنامية، فعلماء السياسة ركزوا على العلاقة ما بين الفساد وفساد الحكم حيث أن وجهة نظرهم تقول أن الحكم الصالح يكون عدد الفساد بكافة أنواعه ويفيدون أيضاً على الفساد بشرعية الحكم الموجود ونماذج القوى السياسية دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد.

أما علماء الاجتماع فيؤكدون على أن الفساد علاقة اجتماعية سيتم من خلالها انتهاك قواعد السلوك الاجتماعي التي تتعلق بالمصلحة العامة وأهم صور هذا السلوك الاجتماعي سلوك الانحراف المتمثل باللجوء للوسائل والطرق غير المشروعة اجتماعياً ودينياً للوصول للأهداف مما يلحق الأذى بالمجتمع ويسبب له الضرر، أما علماء

القانون يعرفون الفساد بأنه الانحراف عن الالتزام بالقواعد والنظم القانونية المعمول بها محلياً ودولياً، ويعتبر الفساد مدمراً لأحكام القانون عندما يمس الفقهاء.

بينما علماء الاقتصاد فيركزون على العلاقة ما بين الاستثمار والتنمية الاقتصادية من جانب ونوعية المؤسسات الحكومية من جانب آخر، إن ضعف أداء المؤسسات الحكومية هو من أهم عوامل الفساد، مما يؤدي إلى انخفاض الاستثمار الذي يؤدي بشكل جلي إلى ضعف وبطء عجلة التنمية وهذا امتد للفكر الكلاسيكي الذي أكد بأن الدولة مسيطرة على الاقتصاد ودورها يجب أن ينحصر في العدل، الأمن، الصحة، التعليم.

مظاهر الفساد:

للفساد العديد من المظاهر منها الفساد أخلاقي وسياسي والإداري والمالي ولعل أهم ما يهمنا في هذا المجال ما يلي:

الفساد الإداري:

ويشمل تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف أثناء تأديته لمهام وظيفته، والتي تتعلق بصفة أساسية بالعمل وبحسن انتظامه. أما مظاهره فيمكن ملاحظتها في:

- عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار والانتقال من مكتب لأخر والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل.
- عدم تحمل المسؤولية.
- إفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي... الخ.

وفي حقيقة الحال أن مظاهر الفساد الإداري متعددة ومتدخلة وغالباً نجد أن انتشار أحدها يكون سبباً مساعداً على انتشار بعض المظاهر الأخرى، وباختصار نقول أن الفساد الإداري هو عدم القدرة على التحكم في ضوابط العمل، وبالتالي عدم القدرة في تحقيق أهداف المؤسسة وتغليب المصالح الشخصية على مصالح العمل، والعمولات والرشاوي وقد يأتي من التسبب ومن عدم وجود آلية نشطة للاتصال والتبلیغ.

الفساد المالي:

ويشمل تلك الانحرافات المالية ومخالفات القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل المالي في الدولة ومؤسساتها، مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية... وتتجلى لنا مظاهر الفساد المالي في:

- الرشاوى.
- الاحتيال.
- التهرب الضريبي.
- إعادة تدوير الإعانات الأجنبية للصالح الخاص.
- قروض المجاملة التي تمنح بدون ضمانات.
- العمولات والإتاوات الناتجة عن العقود.
- الإسراف في استخدام مال المؤسسة أو الهيئة.

ففي قراءة أولية لما ورد في تقارير بعض الهيئات والمنظمات الدولية وخاصة ما ورد في تقرير منظمة الشفافية الدولية (TI) المنصور في شهر أكتوبر 2005 نسجل بأن الفساد الإداري والمالي أخذ في الانتشار بصورة مذلة في العديد من الدول، فقد أكد التقرير على أن ثلثي البلدان التي شملها الاستطلاع حول مؤشر الفساد لسنة 2005 وعدها 159 دولة حصلت على أقل من 5 نقاط على سلم مؤلف أو متكون من 10 نقاط (علامات)، يشكل فيه الصفر أعلى مستوى للفساد وكلما اقتربت الدولة من رقم 10 تعتبر الأقل فساداً واعتبر التقرير أن الدول التي تسجل أقل من 5 علامات تواجه مشكلة فساد حقيقة. وقد ورد في ذات التقرير الترتيب التالي لمؤشر الفساد في العالم العربي وفق ما يوضحه الجدول رقم (1) التالي:

البلد	العلامة المتصدر عليها	البلد	العلامة المتصدر عليها
سلطنة عُمان	6.3	البحرين	5.8
الإمارات	6.2	الأردن	5.7
قطر	5.9	تونس	4.9
الكويت	4.7	سوريا	3.4
مصر	3.4	المغرب	3.2
السعودية	3.4	لبنان	3.1
الجزائر	2.8	ليبيا	2.5
اليمن	2.7	العراق	2.2
فلسطين	2.6	السودان	2.1

المصدر: تقرير منظمة الشفافية الدولية أكتوبر 2005.

كما هو ملاحظ من الجدول فإن البلدان العربية ليست بمنأى عن ظهره الفساد الذي تختلف حدته من دولة لأخرى، ففي الوقت الذي حلّت فيه سلطنة عمان كأحسن دولة من حيث قلة الفساد نجد أن الجزائر، اليمن، فلسطين، ليبيا، العراق، والسودان باتت تشكو من تامّي وانتشار الفساد عن نطاقٍ واسع جدًا. وقد كشف تقرير لجنة الرقابة الإدارية بمصر وهي هيئة حكومية أعد في سنة 2003 وجود 73000 قضية فساد بالقطاع الحكومي لوحده بواقع قضية فساد كل دقيقة ونصف وتتصدر المخالفات المالية قائمة قضايا الفساد الحكومي بواقع 43882 قضية وأغلبها في قطاعات البترول، البنوك والثقافة أما المخالفات الإدارية فقد بلغت 23551 قضية تمثلت في الامتناع عن أداء العمل. لجمع بين وظيفتين والباقي قضايا اختلاس ورشوة...

بالرجوع لتقرير منظمة الشفافية الدولية نجد بأن أيسلندا هي أقل دول العالم فساداً بواقع 9.7 علامة وأن تشاد وبنغلاديش هما أكثر دول العالم فساداً بواقع 1.7 علامة وقد جاءت بعد أيسلندا في ترتيب أقل دول العالم فساداً، فنلندا ونيوزيلندا بواقع 9.6 علامة ثم الدنمارك بواقع 9.5 علامة، سنغافورة بـ 9.4 علامة، فالسويد بـ 9.2 علامة، سويسرا بـ 9.1 علامة، والنرويج بـ 8.9 علامة، فاستراليا بـ 8.8 علامة والنمسا بـ 8.7 علامة.

وإذا رجعنا لتقرير نفس المنظمة المنصور في 1996 أي بعد سنة من نشأتها فنجده رتب البلدان التي مستها الدراسة حول الفساد وعدها في تلك الفترة 54 بلد كما يلي:

جدول (2) يوضح: ترتيب البلدان حسب درجة انتشار الفساد في سنة 1996

البلدان الأكثر فساداً ترتيباً نزولياً	البلدان الأقل فساداً ترتيباً نزولياً
نيجيريا	نيوزيلندا
باكستان	الدنمارك
كينيا	السويد

الجهود الدولية لمكافحة الفساد:

تبذل منظمة الشفافية الدولية ITO والإدارة الأمريكية USA والأمم المتحدة UN بالإضافة إلى منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OECD ومجلس الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAAC ومكتب المحاسب العام GAO وبعض الباحثين جهوداً متابعة للتعرف على أسباب الفساد ووضع العلاج المناسب بالإضافة لاتفاقيات الجماعية التي أبرمت خلال عقد التسعينات السابق ذكرها، ومن أهم الجهود المبذولة حالياً على الساحة العالمية لتسليط الضوء على الفساد ما يلي:

منظمة الشفافية الدولية ITO:

تعد منظمة الشفافية الدولية منظمة دولية غير حكومية تأسست عام 1993 ويقع مقرها في برلين، وتمثل رسالتها في دعم انتظام النزاهة على المستويين المحلي والدولي، وفي عام 1998، وهو العام الذي تتوفر عنه بيانات فقد تم نشر مؤشر مدركات الفساد العالمي وكانت دول اسكندنافيا في مكان الصدارة بمعنى أنها الأقل فساداً من بين 85 دولة شملها المؤشر، أما الدول الأكثر فساداً في العالم كانت نيجيريا وتتزانيا وهندوراس والباراجواي والكامبوديا، وفي عام 2003 أظهر التقرير استمرار دول اسكندنافيا في مكان الصدارة بمعنى أنها الأقل فساداً من بين 133 دولة شملها المؤشر لعام 2003، الذي تتراوح نتيجته بين 10 (نظيف جداً) وصفر (فاسد جداً) أما الدول الأكثر فساداً في العالم كانت ميانمار، والباراجواي، هايتي، نيجيريا، بنغلادش، وفي عام 2004 أظهر التقرير استمرار دول اسكندنافيا في مكان الصدارة من بين

146 دولة أما بالنسبة للدول العربية فكان ترتيبها أعوام 2003-2004 كما يوضحها الجدول رقم (3) التالي:

جدول (3): يوضح ترتيب الدول العربية وفقاً لمؤشر مدركات الفساد

الدولة	ترتيب	الدولة	ترتيب
2004-CPI		2003-CPI	
6.1	oman	29	6.3
5.8	البحرين	34	6.1
5.2	قطر	38	5.6
4.6	الكويت	43	5.3
6.1	الإمارات	30	5.2
5.0	تونس	40	4.9
5.3	الأردن	40	4.6
3.4	السعودية	72	3.5
3.4	سوريا	73	4.3
3.2	مصر	78	3.3
3.2	المغرب	80	3.3
2.7	لبنان	98	3
2.5	فلسطين	111	3
2.7	الجزائر	91	2.6
2.4	اليمن	112	2.6
2.2	السودان	127	2.3
2.1	العراق	130	2.2
2.5	ليبيا	110	2.1

دور هيئة الأمم المتحدة:

لقد أعدت هيئة الأمم المتحدة مشروع اتفاقية دولية لمكافحة الفساد وتتصدّي لبياجة الاتفاقية على خطورة أعمال الفساد وأضرارها ومنها⁽⁵⁷⁾:

- المساس باستقرار المجتمعات وأمنها، وتفويض الديمقراطيّة والقيم الأخلاقية والعدالة وتعریض التنمية وسيادة القانون للخطر.
- وجود صلات بين الفساد والجريمة المنظمة والجريمة الاقتصاديّة مثل غسل الأموال.
- استزاف موارد الدول وتهديد الاستقرار السياسي.
- إن الفساد لا يمكن مقاومته إلا بمساهمات جماعية من أفراد وجمعيات ومنظمات ومؤسسات حكومية وغير حكومية.

كما أشارت الواقفية إلى صور الفساد المختلفة وهي (1) الفساد في القطاع العام؛ و(2) الفساد في الدواوين الحكومية؛ و(3) الفساد في القطاع الخاص؛ و(4) المتاجرة بالنفوذ، و(5) وإساءة استغلال الوظائف؛ و(6) الرشوة والاختلاس في القطاع الخاص؛ و(7) غسل الأموال، و(8) رشوة الموظفين العموميين؛ و(9) الإثراء غير المشروع؛ و(10) الفساد الذي يهدد الجهاز القضائي والنيابة العامة؛ و(11) الإخفاء وإعاقة سير العدالة، و(12) الفساد باختلاس الممتلكات أو تبديدها أو تسييبيها بواسطة موظف عمومي، و(13) الفساد في المشتريات العمومية وإدارة الأموال العامة.

دور منظمة التعاون والتنمية الاقتصاديّة:

وفي نفس الإطار فمنذ عام 1989 تقوم منظمة التعاون والتنمية الاقتصاديّة OECD بدور قيادي في الحرب الدوليّة ضد الرشوة والفساد وفي عام 2003 قامت بإعداد ورقة بشأن مكافحة الفساد للإجابة على التساؤل التالي: What role civil Society? The Experience of the OECD بشأن دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد يجب على الدول الأعضاء وغير الأعضاء القيام بما يلي⁽⁵⁸⁾:

- 1- إعداد القوانين وتقديم التسهيلات لتأسيس منظمات المجتمع المدني.
- 2- المساعدة في تطوير استقلال وسائل الإعلام لتتمكن من الفحص الدقيق Scrutinise العادل للعمليات الحكومية.
- 3- زيادة شفافية للعمليات الحكومية والرغبة المخلصة في التعاون مع المجتمع المدني.
- 4- توفير المعلومات والخبرات لمنظمات المجتمع المدني.

5- دعم البرامج التدريسية لمنظمات المجتمع المدني.

وفي الأيام الأخيرة يتضح أن هناك جهوداً دولية لمكافحة الفساد بدأ من هيئة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية وانتهاء بالباحثين، كما أنه مهنة المحاسبة وخاصة مهنة التدقيق الحكومي يمكن أن تلعب دوراً عظيماً لمنع أو اكتشاف أو تصحيح عمليات الفساد الذي ربما يعود إلى ضعف أو غياب أو عدم تفعيل أو عدم ملائمة أنظمة الرقابة الداخلية والمعايير المناسبة في البيئة العربية عموماً والأردنية خصوصاً كما أوضحت التحليلات، وبمعنى آخر لا يوجد تنسيق أو إطار متكملاً لمهنة التدقيق الحكومي بين الجهات الرقابية المختلفة ومن تبرز أهمية تطوير مهنة التدقيق الحكومي من خلال اقتراح مدخل متكملاً للتطوير بين الوزارات والدوائر الحكومية وديوان المحاسبة في المملكة الأردنية الهاشمية حيث أن المدققين الحكوميين مؤهلين لمحاربة وقتل الفساد من خلال السياسات الحكومية المناسبة وتعزيز الأداء، والشفافية الكافية والتاكيد على المساعلة المحاسبية للحكومة لمصلحة المواطن، فتلك الأدوات كافية لمكافحة قوية لنظام الفساد كما أنها تخدم في تحسين الأداء الحكومي لكل واحترام الشعب وتحسين ثقته في الحكومة.

المنظمات المهنية المحاسبية والباحثين:

وفي تحرك بطيء لا يتناسب مع دوره في تطوير مهنة المحاسبة على مستوى العالم عرض مجلس الاتحاد الدولي للمحاسبين ورقتين للنقاش في موقعه على شبكة الانترنت في 24/5/2004 تناولت الورقة الأولى التي أعدت بواسطة Harding موضوع: Corruption: Rising to the Challenge، ولعل أهم ما أشارت إليه الورقة أن الفساد يعني الرشوة والغش والمدفووعات غير القانونية وغسيل الأموال والتهريب Smuggling وأن لدى الجميع واجب أخلاقي لمحاربة الفساد، لكن لا أحد يمكن أن يشن هذه المعركة وحيداً، فالحكومات يجب أن تلزم بنفسها بأخذ الخطورة الأولى من خلال تقديم هيكل تشريعي وتنظيمي صلب يحظر أعمال الفساد وتعامل بصراحة مع جميع الذين يرتكبواها وحماية هؤلاء الذين يعانون من أخطار الفعل الانقاذي، ويضيف Harding أن المسؤولية الأساسية لإحباط Discouraging ومنع الفساد سواء في عالم الأعمال أو في القطاع (الحكومي) العام تقع على عائق الإدارة بواسطة تقديم أنظمة مناسبة للتحكم المؤسسي Corporate Governance، والإفصاح

عن مكافحة الفساد، ولكن لدى المحاسبين دور أساسي ضمن جهود المجتمع لتخفيض خطر الفساد وذلك من خلال الآتي:

- 1- كمهنيين: فإن يملكون حملة المصلحة العامة من خلال امتلاكم أخلاقيات مهنية وشخصية بمستويات عالية تدفعوا إلى النزاهة والموضوعية عند تقييم الأعمال المسندة إليهم.
- 2- موقعهم التنظيمي الاستراتيجي داخل المنظمات لو المؤسسات سواء كانوا مدققين داخليين أو محاسبين موظفين لو مدققين خارجيين لو استشاريين يمكنهم من الوصول إلى معلومات موثوقة بها وعلى درجة عالية من السرية.
- 3- المعايير المحلية والدولية لممارسة مهنة المحاسبة تتطلب من الأعضاء سواء في الممارسة العامة أو لغرض خاص - الغش مثلاً - التقرير عن النتائج للإدارة الداخلية، ولكن ماذا يجب أن يفعل المحاسب إذا فشلت الإدارة في اتخاذ الإجراء المصحح للوضع؟ نظرياً قد يقوم المحاسب بالإبلاغ إلى السلطات التشريعية والتنفيذية، وبالتالي سوف يتعرض المحاسبين للعديد من المخاطر والتهديدات داخل العمل وخارجها ولا توجد الحماية القانونية الكافية للمحاسبين للقيام بهذا الدور.

كما أكدت الورقة الثانية والتي أعدت بواسطة IFAC وعنوانها: Accountancy Profession and The Fight Against Corruption مهنة المحاسبة تحتاج إلى الدعم القانوني والحكومي للقيام بدورها في مكافحة الفساد كما يتضح من الآتي:

“The accountancy profession cannot fight this battle alone but, as are integral part of society and a major player in the business world, it must be and is ready to play its part. If the requisite infrastructure is in place and there is appropriate public support, the profession can and will participate alongside members of the other business profession and institutions both in the public and private sectors”.

كما أكدت الورقة على أن مجلس الاتحاد الدولي للمحاسبين سيستخدم نفوذه مع المنظمات السابق ذكرها مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية لتشجيع تطوير القانون المناسب في كل الدول الأعضاء، وسينشئ ويحافظ على الروابط مع المنظمات مثل منظمة الشفافية الدولية ومجموعة العمل المالية لضمان تمثيل مهنة المحاسبة في مجالسهم الحاكمة ومؤتمراتهم الدورية FATF كوسيلة لتحسين الصورة الجانبية في الحرب ضد الفساد.

وفي اتجاه IFAC شارك Walker المراقب العام في الولايات المتحدة الأمريكية في المنتدى الرابع عشر للمدققين الحكوميين عام 2002 بورقة موضوعها: The Role Of GAO and Other Government Auditors in the 21 Century، وقد أشار في ورقته أن الفساد له تأثير سلبي على النمو الاقتصادي لأية أمة وعلى قدرتها في تشكيل أو بناء نظامديمقراطي للحكومة في أي مكان في العالم، كما أنها سنقود مسؤولية محاربة الفساد لاتخاذ هذه الأهداف المهمة We must lead the charge in the fight to achieve these important objectives فالمدققين الحكوميين مؤهلين لمحاربة وقتل الفساد من خلال السياسات الحكومية المناسبة وتعزيز الأداء، والشفافية الكافية والتاكيد على المسائلة المحاسبية للحكومة لمصلحة المواطن الأمريكي، تلك الأدوات كافية لمكافحة قوية لنظام الفساد كما أنها تخدم في تحسين الأداء الحكومي لكل واحترام الشعب وتحسين ثقته في الحكومة.

ومن Monrovia عاصمة Liberia أرسل Sneh رسالة في 3/11/2003 إلى War Against Corruption: A Big Job for the GAO يطلب منه نظام مقترن Stamp out الفساد في ليبيريا.

بالإضافة إلى ما نقدم يؤكد كل من 2000 Pomeranz و 2003 Wells، أن المدققين يمكنهم أن يلعبوا دوراً هاماً في مكافحة الرشوة والرديات Kickbacks ويجب عليهم أداء دورهم قبل أن يصل بنا الفساد إلى مرحلة الأزمة القومية.

دور دولة الأردن في مكافحة الفساد:

لا بد من الإشارة إلى أن الفساد يحظى باهتمام عالمي كبير، فقد انتشر pervaded في كل قطاعات مجتمعاتنا، كما أن مشكلته لم تعد حالة محلية، ففي بيئه الأعمال الحالية تنتشر عواقب الفساد بعيداً إلى الحدود القومية فالتجارة والاستثمار

أضحت عالميتين وبالتالي تأثيره على مجتمعنا لا يمكن أن يقاوم، ونظراً لأن الدول النامية والناشرة تعتبر الأكثر فساداً بناءً على مؤشرات عديدة فضلاً عن أن الجهد المبذولة لمكافحته بدأت من قبل الدول المتقدمة، إلا أن الدول النامية وفي مقدمتها الأردن قد بدأت إجراءات واضحة في مكافحة الفساد بدأ من تشكيل وحدة لمكافحته وقانون لمكافحته بالإضافة إلى لجراء الدراسات بشأنه ولها من أهم هذه الدراسات الدراسة التي أعدها.....

تجربة الأردن:

1. وجود الفساد:

وفق الاستطلاع، الذي أجري على عينة وطنية وأخرى شملت قادة رأي في الفترة ما بين 7 و21 تشرين الأول (أكتوبر)، فإن انتشار الفساد ازداد خلال السنوات الثلاث أو الأربع الماضية، وببدأ الرأي العام الأردني، بحسب الاستطلاع، غير متناسبة بامكانية مكافحة أو محاربة الفساد، إذ توقع 45.8% من العينة الوطنية، التي بلغ حجمها 1148 مبحوثاً، أن يزداد الفساد في القطاع العام خلال السنوات الثلاث المقبلة، في حين توقع 16.8% تناقص انتشار الفساد، وأظهر الاستطلاع ارتفاعاً في نسبة الذين يعتقدون بوجود الفساد في القطاع العام في الأردن لتصل إلى 46.7% من العينة الوطنية، مقارنة مع 59.6% في استطلاع مماثل أجري في العام 2002، ورأت النسبة الأكبر من الرأي العام إن الفساد زاد في القطاعين العام والخاص خلال فترة السنوات الأربع الماضية، حيث بلغت نسبة من يعتقدون أن الفساد زاد في القطاع العام 46.1% في حين أفاد 46.9 من العينة الوطنية إن الفساد زاد في القطاع الخاص، ويعتبر الرأي العام في الأردن إن المسوبيّة والواسطة هما أكثر مظاهر الفساد انتشاراً في القطاع الحكومي، حيث أفاد بذلك 72.9% من مستجيبو العينة الوطنية، في حين أفاد 68% من المستجيبين بأن الرشوة هي أكثر الأنواع انتشاراً في القطاع الخاص، وأرجع مستجيبو العينة الوطنية، وعينة قادة الرأي التي شملت 626 مستجيباً ومستجيبية، أسباب انتشار الفساد إلى الفقر وممارسات كبار الموظفين في القطاعين العام والخاص وضعف القضاء وقلة تنفيذ الأحكام.

كما أظهرت نتائج الاستطلاع أن غالبية المستجيبين من العينة الوطنية لم تسمع أنها لم تعرف عن تحويل قضايا الفساد للجهات القضائية، حيث أفاد ربع العينة فقط

أنهم يعرفون عن تحويل الحكومة الحالية لملفات يشتبه بوجود فساد فيها، فيما استطاع أقل من نصف هؤلاء ذكر واحدة على الأقل من أسماء هذه الملفات، ويشير ذلك، حسب الاستطلاع على أن إيصال المعلومات عن إجراءات الحكومة الحالية في هذا الشأن لم يكن ناجحاً. وينطبق ذات الأمر على قانوني محاربة الفساد وإشهار اللذمة. وأفاد 69.8% من العينة قادرة الرأي العام، للذين قالوا إنهم على معرفة بتحويل تلك الملفات، إلى أن الحكومة جادة وبدرجات مختلفة في محاربة الفساد، واعتبر 72.9% من العينة الوطنية إن دائرة مكافحة الفساد كان لها دور فعال، وبدرجات متباينة (درجة كبيرة، ودرجة متوسطة، ودرجة قليلة)، في محاربة الفساد.

كما تظهر نتائج الاستطلاع أن هنالك شبه توافق في الرأي العام الأردني على وجود الفساد في القطاعين العام والخاص، إذ أفاد 64.7% من مستجيبين العينة الوطنية بوجود الفساد وبدرجات متفاوتة في القطاع العام، مقابل 52.1% أفادوا بوجوده في القطاع الخاص، وذكر 12.4% أنه لا يوجد فساد على الإطلاق في القطاع الحكومي فيما قال 27% من المستجيبين بأنه لا يوجد فساد في القطاع الخاص. ورأى 30.9% من المستجيبين أن الفساد موجود إلى درجة كبيرة في القطاع العام، مقابل 24.6% أفادوا بوجود الفساد وبدرجة كبيرة في القطاع الخاص. وأفاد 12% من العينة الوطنية بـ"لا أعرف" عند سؤالهم عن جود فساد في القطاع العام و9.5% قالوا "لا أعرف" فيما يتعلق بوجود الفساد في القطاع الخاص. وقال 46.1% من العينة الوطنية أن الفساد ازداد خلال السنوات الأربع الماضية مقابل 18.9% اعتبروا أنه نقص، فيما رأى 21.3% بأن الفساد في القطاع العام بقي على حاله وكانت نسبة الذين أفادوا بـ"لا أعرف" 13.1%.

وبخصوص تقويم المستجيبين لحالة الفساد في القطاع الخاص خلال السنوات الثلاث أو الأربع الماضية، أفاد 46.9% بأن الفساد ازداد، فيما قال 13.8% من المستجيبين بأنه قد نقص و22.8% بأنه بقي على حاله، و9.5% أجابوا بـ"أعرف". وبالمقارنة مع نتائج استطلاع الفساد الإداري للعام 2002، فإن نسبة الذين يعتقدون أن الفساد زاد ارتفعت لتصل إلى 46.1% في الاستطلاع الحالي مقارنة بـ35.8% من مستجيبين العينة الوطنية في استطلاع 2002، بأنه نقص مقابل 18.9% في استطلاع 2006. وحول توقعاتهم المستقبلية، ذكر 45.8% من العينة الوطنية بأن الفساد سوف

يزداد في القطاع العام مقابل 19.8% أفادوا بأنه سينقص و14.2% قالوا بأنه سيقى على حاله، فيما كانت نسبة الذين أجابوا بـ "لا أعرف" 19.8%. وأفاد 45.5% من العينة الوطنية بأن الفساد سوف يزداد في القطاع الخاص، في حين قال 16.9% أنه سوف ينقص و17.7% بأنه سوف يبقى على حاله، فيما كانت نسبة المستجيبين الذين أفادوا بـ "لا أعرف" 19.6%.

وبالمقارنة مع استطلاع 2002 حول التوقعات بازدياد الفساد في الأعوام الثلاثة المقبلة، أفاد 45.8% بأن الفساد سيزداد مقابل 32.2% من المستجيبين في استطلاع 2002 اعتقاداً أن الفساد سوف يزداد في القطاع الحكومي. كما تراجعت نسبة من يتوقع تناقص الفساد في استطلاع 2006 لتصل إلى 19.8% مقابل 33.8% في استطلاع 2002. وتقربت نسب الذين أفادوا بأنه سيقى على حاله في استطلاع 2006 (14.2%) واستطلاع 2002 (12.4%). وفي المقابل، قال ما يزيد على ثلث مستجبي عينة قادة الرأي (38.5%) أن الفساد منتشر في القطاع العام بدرجة كبيرة، فيما كانت نسبة مستجبي قادة الرأي العام الذين أفادوا بوجود الفساد بدرجة كبيرة في القطاع الخاص 27.0%.

ورغم التباين حول وجود الفساد في القطاعين العام والخاص، فإن نسبة الذين قالوا بأنه لا يوجد فساد في القطاع العام بلغت 1.6% في حين كانت نسبة من أفادوا بأنه لا يوجد فساد في القطاع الخاص 5.1%.

وأظهرت النتائج أن حوالي 74.2% من عينة قادة الرأي العام أفادت بوجود فساد في القطاع العام، مقابل حوالي الثلثين (64.1%) قالوا إن الفساد موجود في القطاع الخاص. وقال 46.3% من المستجيبين، الذين أفادوا بوجود فساد في القطاع العام، بأن الفساد ازداد خلال الفترة المذكورة، فيما رأى 22.6% بأنه نقص، و29.4% بأنه بقي على حاله.

وفيمما يخص تقويم آراء عينة قادة الرأي العام التي قالت بوجود فساد في القطاع الخاص خلال السنوات الثلاثة أو الأربع الماضية، رأى 47.3% بأن الفساد ازداد، فيما اعتبر 20.4% بأنه نقص، و25.6% بأنه بقي على حاله.

ورأى 43.5% من المستجيبين الذين أفادوا بوجود فساد في القطاع العام، إن الفساد سوف يزداد خلال الثلاث السنوات المقبلة، فيما اعتبر 31.3% بأنه سوف ينقص، واعتقد 16.6% بأنه سيقى على حاله.

وأفاد 42.4% من المستجيبين الذين قالوا بأنه يوجد فساد في القطاع الخاص، بأن الفساد سيزداد مقابل 30.1% قالوا إنه سوف ينقص، 19.5% توقعوا أن يبقى على حاله.

2. أسباب انتشار الفساد:

ويعكس الاستطلاع توافقاً في الرأي العام الأردني بأن الفقر هو أهم الأسباب التي يعزى إليها انتشار الفساد في القطاعين العام والخاص، حيث اعتبر 49.6% من مستجبي العينة الوطنية، الذين أفادوا بوجود الفساد في القطاع العام، إن الفقر هو السبب الرئيسي، فيما عزا 41.3% انتشار الفساد في القطاع الخاص للسبب ذاته (الفقر).

لذلك رأى 16.6% أن انتشار الفساد يعود إلى ممارسات كبار الموظفين في القطاع العام، و11.6% لضعف القضاء وقلة تنفيذ الأحكام. كما عزا 19.4% انتشار الفساد إلى ممارسات كبار الموظفين في القطاع الخاص و13.1% إلى ضعف القضاء وقلة تنفيذ الأحكام. كما ذكر 35.1% من مستجبي العينة الوطنية، الذين أفادوا بوجود فساد في القطاع العام، إن كبار موظفي القطاع العام هم أكثر الفئات مساهمة في انتشار الفساد، تلهم السياسيون (21.8%) وفئة صغار الموظفين في القطاع العام (13.7%)، ورجال الأعمال (10.8%).

وفيما يتعلق بالفئات الأكثر مساهمة في انتشار الفساد في القطاع الخاص، رأى 31.2% من مستجبي العينة الوطنية، الذين قالوا إن الفساد موجود في القطاع الخاص، إن كبار الموظفين في القطاع الخاص هم الأكثر مساهمة في انتشار الفساد تلهم رجال الأعمال (29.9%)، ثم صغار الموظفين (13.1%)، في المقابل ذكر 32.5% من مستجبي عينة قادة الرأي أن ضعف القضاء وقلة تنفيذ الأحكام أهم أسباب الفساد في القطاع العام، في حين قال 20% من قادة الرأي إن ممارسات كبار الموظفين في

القطاع العام هي السبب الذي يعزى إليه انتشار الفساد، تلها عدم مؤسسيّة الحكم (%16.7)، ثم الفقر (%16.4)، وضعف شفافية الحكم (%12.2).

كما أرجع %27.1 من عينة قادة الرأي العام انتشار الفساد إلى ممارسات كبار الموظفين في القطاع الخاص، تلها ضعف القضاء وقلة تنفيذ الأحكام (%20.9)، ثم عدم المؤسسيّة في الشركات (%20.4)، وضعف الشفافية في الشركات (%14.5)، وأخيراً الفقر (%13.3). وأفاد %47.9 من المستجيبين بأن كبار الموظفين في القطاع العام هم أكثر الفئات مساهمة في انتشار الفساد، تلهم رجال الأعمال (%14.9)، ثم السياسيون (%14.1)، ثم صغار الموظفين في القطاع العام (%7). أما الفئات الأكثر مساهمة في انتشار الفساد في القطاع الخاص حسب رأي عينة قادة الرأي، فجاء رجال الأعمال في الدرجة الأولى (%39.7) تلهم فئة كبار الموظفين في القطاع الخاص (%29.8)، تلهم فئة كبار الموظفين في القطاع الخاص (%29.8)، السياسيون (%11.6)، وصغار الموظفين في القطاع الخاص (%5.6).

3. مظاهر الفساد:

واعتبرت العينة الوطنية أن المحسوبية والواسطة هما أكثر مظاهر الفساد انتشاراً في القطاع الحكومي، إذ قال بذلك %72.9، تلها الرشوة (%65.4)، ثم استغلال المنصب الوظيفي (%63.4) والتزوير (%55) والاختلاس (%52.2) والإبتزاز (%42.2). وأفاد %68 من مستجبي عينة قادة الرأي، بأن الرشوة هي أكثر الأنواع انتشاراً في القطاع الخاص تلتها المحسوبية والواسطة (%62.2) فالاختلاس (%59.3)، ثم استغلال المنصب الوظيفي (%58.3) والتزوير (%57)، والإبتزاز (%46.7). وحول توجهات قادة الرأي نحو أنواع الفساد التي تحتل المرتبة الأولى من حيث انتشارها في القطاع الخاص، أفاد %22.1 من المستجيبين بأن الرشوة هي الأكثر انتشاراً، تلتها المحسوبية والواسطة (%14.9) فالاختلاس (%13.6). أما نوع الفساد الذي يحتل المرتبة الثانية من حيث الانتشار في القطاع الخاص، قال %18.2 أنه استغلال المنصب الوظيفي، تلاه المحسوبية والواسطة (%16.8)، ثم الرشوة (%13.9).

وعند تحديد المتوسط الحسابي لأنواع الفساد حسب الضرر الذي ينتج عن ممارستها في القطاع الخاص، أفاد 68.2% بأنها الرشوة، فيما قال 61.0% بأنها المحسوبية والواسطة، ثم الاختلاس (59.2%)، والتزوير (59.1%)، واستغلال المنصب الوظيفي (56.8%)، والابتزاز (45.4%). أما عند تحديد المتوسط الحسابي لأنواع الفساد حسب الضرر الذي ينتج عن ممارستها في القطاع العام، فقد رأى 66% أن الرشوة هي الأكثر ضرراً، ثلثا المحسوبية والواسطة (64%)، استغلال المنصب الوظيفي (61.2%)، ثم التزوير (57.8%)، والاختلاس (57.4%) وأخيراً الابتزاز (44.9%).

وتباين التقويم العام الأردني حول مدى المدى القبول الاجتماعي لبعض أنواع الفساد، حيث رأى (51.2%) من أفراد العينة الوطنية بأن ممارسة المحسوبية والواسطة في القطاع العام مقبولة اجتماعياً وبدرجات متفاوتة، فيما أفاد 43.6% بأن ممارسة استغلال المنصب الوظيفي مقبولة اجتماعياً. واعتبر 26.3% بأن ممارسة الرشوة في القطاع العام مقبولة اجتماعياً، بينما أفاد بذلك (18.6%) للاختلاس و(17.7%) للابتزاز. وأفاد 50.1% من مستجيبى العينة الوطنية بأن ممارسة الواسطة والمحسوبية في القطاع الخاص مقبولة اجتماعياً، مقابل 47.9% قالوا بذلك لاستغلال المنصب الوظيفي. كما أفاد 30.8% بأن ممارسة الرشوة في القطاع الخاص مقبولة اجتماعياً، و24.6% للاختلاس و23.5% للتزوير، و7.2% للابتزاز.

وعموماً تعكس النسب شبه انقسام في الشارع تجاه تقييم ممارسات مثل: المحسوبية والواسطة واستغلال المنصب الوظيفي في القطاعين العام والخاص، فيما أفادت أقلية من المستجيبين (دون الثلث) بالقبول الاجتماعي لممارسات مثل: الرشوة والاختلاس والتزوير والابتزاز في القطاعين العام والخاص. حيث أفاد 72.9% بأن دائرة مكافحة الفساد كان لها دور فعال وبدرجات متباينة في محاربة الفساد، ثلثا وسائل الإعلام المحلية (55.3%) ثم ديوان المحاسبة (52.7%)، فمجلس النواب (38.5%)، وأخيراً المؤسسات الأهلية (36.2%). وفي المقابل، رأى 81.7% من عينة قادة الرأي أن المحسوبية والواسطة في القطاع العام وبدرجات متفاوتة بعد أكثر أنواع الفساد انتشاراً، تلتها استغلال المنصب الوظيفي (80.2%)، الرشوة (62.5%)

فيما كانت نسب المستجيبين الذين أفادوا بانتشار الاختلاس والتزوير والابتزاز دون (%50). وأفاد 69.1% من المستجيبين بأن الرشوة في القطاع الخاص كانت الأكثر انتشاراً، تلتها المحسوبية والواسطة (%62.5) فاستغلال المنصب الوظيفي (%62.3)، ثم الاختلاس (%61.3) والتزوير (%51.5)، وأخيراً الابتزاز (%61.3). ورأى 75.1% من مستجبي عينة قادة الرأي أن استغلال المنصب الوظيفي هو أكثر الأنواع إحداثاً للضرر عند ممارسته في القطاع العام، يليه المحسوبية والواسطة (%73.1)، ثم الرشوة (%66.3)، والاختلاس (%55.6)، والتزوير (%45.1)، وأخيراً الابتزاز (%37.3).

وعموماً احتلت الرشوة المرتبة الأولى من حيث أكثر أشكال الفساد ضرراً بالقطاع الخاص بنسبة 70.5%， تلتها الاختلاس (%63.9)، ثم استغلال المنصب الوظيفي (%62.3)، والمحسوبية والواسطة (%59.9)، والتزوير (%52.9)، وأخيراً الابتزاز (%43.3). ولذلك يبدو جلياً، بحسب الاستطلاع، أن أنواع الفساد حسب الضرر الذي ينبع عن ممارساتها في القطاع الخاص التي ذكرها أفراد عينة قادة الرأي تختلف عن الأنواع التي ذكروها للقطاع العام.

وأفاد 64% من المستجيبين بأن المحسوبية والواسطة في القطاع العام هما الأكثر قبولاً اجتماعياً، يليهما استغلال المنصب الوظيفي (%52.6)، فيما كانت نسبة الذين اعتبروا ان الرشوة مقبولة اجتماعياً في القطاع العام 24.3%， والاختلاس (%10)، والابتزاز (%9.9) والتزوير (%8.1).

اما فيما يتعلق بأنواع الفساد الممارسة في القطاع الخاص والمقبولة اجتماعياً، أفاد 50.8% من المستجيبين بأن ممارسة المحسوبية والواسطة في القطاع الخاص مقبولة اجتماعياً، فيما كانت نسبة الذين أفادوا بأن ممارسة استغلال المنصب الوظيفي في القطاع الخاص مقبولة اجتماعياً 44.7% والرشوة 23.6%， والاختلاس 14.3%， والابتزاز 13.4%， والتزوير 12.4%.

وأفاد 62.9% من عينة قادة الرأي بأن دائرة مكافحة الفساد كان لها دور فعال في محاربة الفساد، تلتها ديوان المحاسبة بنسبة 56.3%， بينما حصلت وسائل الإعلام المحلية على 44.2% فالمنظمات غير الحكومية 27.8% ثم مجلس النواب 25.9%.

٤- مكافحة الفساد:

وتشير نتائج العينة الوطنية إلى أنّ نسبة الشارع الأردني لم تسمع ولم تعرف على تحويل الحكومة الحالية لبعض ملفات قضايا يشتبه بوجود فساد فيها إلى الجهات المعنية لاتخاذ الإجراءات القضائية بشأنها. وأفاد ربع المستجيبين (25.2%) بأنهم سمعوا بأن الحكومة الحالية قامت بتحويل ملفات قضايا، فيما أفاد ثلاثة أرباع المستجيبين بأنهم لم يسمعوا أو لم يعرفوا بذلك. كما أفاد 37.3% من مستجبي العينة الوطنية أنهم لا يذكرون أسماء هذه القضايا، بينما استطاع 47.0% من الذين سمعوا عن تحويل قضايا تذكر قضية واحدة على الأقل من القضايا التي قامت الحكومة الحالية بتحويلها للاشتباه بوجود فساد فيها. وذكر 15.7% من المستجيبين أسماء ملفات قضايا لم يتم تحويلها في عهد هذه الحكومة أو ملفات قضايا يعتقد أنها قضايا فساد.

وبصفة عامة، تشير النتائج إلى أنّ نسبة المواطنين لم يسمعوا عن ملفات القضايا الأربع التي حولتها الحكومة الحالية للاشتباه بوجود فساد فيها، إذ ذكر 10.1% من المستجيبين ملف قضية كابسات وزارة الشؤون البلدية والقروية دون تذكير، فيما أفاد 13.2% بأنهم سمعوا عن هذه القضية بعد أن تم تذكيرهم بها، مقابل 76.7% من المستجيبين قالوا بأنهم لم يسمعوا على الإطلاق عن هذه القضية.

وقال 7.4% من المستجيبين بأنهم سمعوا تلقائياً عن تحويل ملف اتحاد الجمعيات الخيرية للاشتباه بوجود فساد فيها، مقابل 8.5% أفادوا بأنهم سمعوا بتحويل ملف القضية نفسها بعد أن تم تذكيرهم بها، مقابل 84.1% بينما أنهم لم يسمعوا بتحويل ملف هذه القضية حتى بعد تذكيرهم بها. وقال 3.3% من المستجيبين تلقائياً (بدون تذكير) بأنهم سمعوا بتحويل قضية شركة مغنايسيا للاشتباه بوجود فساد فيها، بينما أفاد 55.5% بأنهم سمعوا عن تحويل هذه القضية بعد تذكيرهم بها، في حين أفاد 91.2% بأنهم لم يسمعوا عن تحويل هذه القضية حتى بعد تذكيرهم بها. كما أفاد 0.5% من المستجيبين تلقائياً بأنهم سمعوا عن ملف جمعية المركز الإسلامي للاشتباه بوجود فساد فيها، في حين أفاد 6.7% بأنهم سمعوا عن تحويل القضية بعد التذكير، فيما قال 92.2% بأنهم لم يسمعوا عن تحويل هذه القضية حتى بعد أن تم تذكيرهم بها.

واعتبر أكثر من ثلثي المستجيبين (الذين أفادوا تلقائياً أو بعد تنكيرهم) بأن تحويل الحكومة لملف جمعية المركز الإسلامي للأشتباه بوجود فساد فيها يعكس جدية الحكومة في محاربة الفساد وبدرجات متباعدة، فيما أفاد 66.8% بأن تحويل قضية الكابسات يعكس جدية الحكومة في محاربة الفساد، وأفاد 58.0% بأن تحويل ملف شركة مغنيسيا يعكس جدية الحكومة بمحاربة الفساد، وبنسبة متقاربة أفاد 57.4% بأن تحويل ملف اتحاد الجمعيات الخيرية يعكس جدية الحكومة بمحاربة الفساد.

وحول مصادر معلومات المستجيبين الذين سمعوا عن تحويل ملف أو أكثر من الملفات التي حولتها الحكومة، ذكر 43.5% من الذين أفادوا بأنهم سمعوا عن تحويل ملف كابسات بلدية إربد بأنهم سمعوا عن التحويل من التلفزيون، مقابل 25.3% كان مصدر معلوماتهم من الصحف المحلية، و21.4% قالوا إنهم علموا بذلك من الأصدقاء والأقارب. كما قال 33.6% من الذين علموا عن تحويل ملف اتحاد الجمعيات الخيرية أن مصدر معلوماتهم كان التلفزيون، مقابل 32.1% مصدرهم في ذلك كان الصحف المحلية و27.7% أفادوا بأنهم علموا من الأصدقاء والأقارب. وأفاد 40.5% من الذين سمعوا عن تحويل ملف شركة مغنيسيا بأن مصدر معلوماتهم كان من الصحف المحلية، مقابل 38.1% التلفزيون، و13.1% مصدر معلوماتهم كان الأصدقاء والأقارب.

وقال 38.2% من الذين سمعوا عن تحويل ملف جمعية المركز الإسلامي بأن مصدر معلوماتهم كل الصحف المحلية مقابل 27.0% لكل من الأصدقاء والأقارب والتلفزيون الأردني.

وبخصوص القوانين ذات العلاقة بمكافحة الفساد وخدمة النزاهة الوطنية، أفاد 45.0% من المستجيبين بأنهم سمعوا أن الحكومة الحالية قامت بتقديم قانون مكافحة الفساد والذي تم إقراره من مجلس الأمة، مقابل 55% بأنهم لم يسمعوا عن تقديميه وإقراره. ورأى 72.8% من الذين أفادوا بأنهم سمعوا عن تقديم هذا القانون وإقراره من مجلس النواب بأن مثل هذا القانون سوف يساهم في محاربة الفساد وبدرجات مختلفة. وحول تقديم الحكومة الحالية لقانون إشهار الحكومة الحالية والذي تم إقراره من مجلس الأمن، تبين أن أغلبية المستجيبين لم يسمعوا بهذا القانون، حيث أفاد بذلك 84% من المستجيبين لم يسمعوا بهذا القانون، حيث أفاد بذلك 84% من المستجيبين

مقابل 16% قالوا بأنهم سمعوا عن تقديم هذا القانون وإقراره. وبين 66.4% من المستجيبين، الذين أفادوا بأنهم سمعوا عن هذا القانون، أن إقراره سيساهم في محاربة الفساد. حول التقويم العام لمدى جدية الحكومة الحالية في محاربة الفساد، أفاد 69.8% بأن الحكومة جادة وبدرجات مختلفة في محاربة الفساد. أما عينة قادة الرأي، قال 85.1% أنهم سمعوا بأن الحكومة الحالية قامت بتحويل ملفات قضايا للجهات المختصة للاشتباه بوجود فساد فيها، فيما أفاد 12.8% بأنهم لم يسمعوا بذلك.

وأظهرت النتائج وجود تباين بين نسب المستجيبين الذين أفادوا بأنهم سمعوا بأن الحكومة الحالية قامت بتحول قضايا يشتبه بوجود فساد فيها للجهات المعنية من قضية لأخرى، حيث أفاد تلقائياً 68.2% بأنهم سمعوا عن تحويل ملف كابسات وزارة الشؤون البلدية والقروية، في حين قال 17.1% بأنهم سمعوا عن تحويل هذا الملف بعد تذكيرهم بالقضية، وأفاد 14.1% بأنهم لم يسمعوا على الإطلاق.

كما أفاد 13.2% بأنهم سمعوا عن تحويل ملف اتحاد الجمعيات الخيرية للاشتباه بوجود فساد فيه، فيما قال 64.6% بأنهم سمعوا عن تحويل هذا الملف، في حين أوضح حوالي ربع المستجيبين 22.3% بأنهم لم يسمعوا على الإطلاق عن هذا الإجراء. وأشار 17.9% من المستجيبين إلى أنهم سمعوا (دون تذكير) عن تحويل ملف شركة مغنيسيا، فيما قال 47.3% بأنهم سمعوا عن هذا الإجراء بعد تذكيرهم بتحويل الملف. وأفاد ثلث المستجيبين (34.8%) بأنهم لم يسمعوا على الإطلاق عن تحويل هذا الملف. أما تحويل ملف جمعية المركز الإسلامي للجهات المعنية للاشتباه بوجود فساد فيه، أفاد 9.8% بأنهم سمعوا عن هذا الإجراء دون تذكير. وقال 58.6% بأنهم سمعوا بعد أن تم تذكيرهم بالإجراء، في حين بين حوالي ثلث المستجيبين 31.6% بأنهم لم يسمعوا بذلك.

وقيم 60.6% من المستجيبين أن تحويل الحكومة الحالية لملف مغنيسيا يعكس جديتها (بدرجات مختلفة) في محاربة الفساد، فيما كانت النسبة 64.5% لتحويل ملف كابسات بلدية اربد، و 65.8% لجمعية المركز الإسلامي، و 66.6% لتحويل ملف اتحاد الجمعيات الخيرية. كما أشار أكثرية المستجيبين وبنسبة تزيد على الثلثين إلى أن مصادر معلوماتهم كانت الصحف المحلية اليومية، إذ أفاد بذلك 69.4% من الذين سمعوا عن قضية الكابسات، و 71.1% من الذين سمعوا عن قضية شركة مغنيسيا،

و 73.3% من الذين سمعوا عن قضية الاتحاد العام للجمعيات الخيرية، و 73.6% من الذين سمعوا عن قضية جمعية المركز الإسلامي.

أما المصدر الثاني من ناحية الأهمية بعد الصحف المحلية والمعارف والأقارب. وأفاد بذلك 15.2% من الذين سمعوا عن تحويل ملف شركة مغنيسيا و 14.7% من الذين سمعوا عن تحويل شركة مغنيسيا و 14.7% من الذين سمعوا عن تحويل ملف الاتحاد العام للجمعيات الخيرية و 10.6% من الذين سمعوا عن الكابسات و 9.8% لجمعية المركز الإسلامي، فيما كانت المصادر الأخرى للمعلومات مثل التلفزيون الأردني، والإذاعة، والفضائيات العربية أقل أهمية كمصدر لمعلومات المستجيبين من عينة قادة الرأي. وقال 90.9% من مستجبي عينة قادة الرأي بأنهم سمعوا عن قيام الحكومة بتنقييم قانون مكافحة الفساد، والذي أقر من قبل مجلس الأمة، مقابل 9.1% بينوا بأنهم لم يسمعوا عن هذا القانون. وأفاد 67.6% من الذين سمعوا عن تقديمه بأن إقراره سوف يساهم في محاربة الفساد. أما بالنسبة لقانون إشهار الذمة المالية، فقال 85.8% من المستجيبين بأنهم سمعوا عن تقديم هذا القانون وإقراره من قبل مجلس الأمة، مقابل 14.2% أشاروا إلى أنه لم يسمعوا عن تقديمها. وأظهر 66.7% من الذين سمعوا عن تقديم هذا القانون بأن إقراره سوق يساهم في محاربة الفساد. وقال 62.5% بأن الحكومة جادة وبدرجات متقاربة في محاربة الفساد.

من المعروف أن الأردن قد احتلت الترتيب العام في مؤشر منظمة الشفافية العالمية لفساد العام 40 وبنتيجة (5.3) من عام 2006.

مدخل محاسبي مقترن لمكافحة الفساد في مجتمع الاعمال:

يمكن لمهنة المحاسبة بما تمتلكه من أدوات ومعايير مهنية وأخلاقية أن تلعب دوراً جوهرياً للمساهمة في حل قضية الفساد، كما أنه هناك ضرورة للاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في هذا المجال، وبناء على ما تقدم نقترح المدخل الأخلاقي التالي:

المدخل الأول: تطبيق المبادئ والقواعد الأخلاقية العامة لتطوير أداء المحاسبين في الحكومة والقطاع الخاص.

المدخل الثاني: تطبيق القواعد الأخلاقية في الأعمال كمدخل لتطوير أداء المحاسبين الموظفين في الحكومة والقطاع الخاص.

المدخل الثالث: تطبيق القواعد الأخلاقية للمحاسبين المحترفين لتطوير دور الأجهزة الرقابية في الحكومة والقطاع الخاص.

وفيما عرض وتحليل لكيفية تطبيق المداخل المقترحة لتطوير أداء المحاسبين والأجهزة الرقابية كما يلي:

المدخل الأول: تطبيق المبادئ والقواعد الأخلاقية العامة لتطوير أداء المحاسبين في الحكومة والقطاع الخاص:

مع بداية عام 2006 طور مجلس الأخلاق الدولي التابع للاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC المبادئ والقواعد الأخلاقية العامة لتطوير أداء المحاسبين في مجتمع الأعمال، وفيما يلي عرض للمبادئ والقواعد الأخلاقية العامة المقترحة كما يلي:

أولاً: المبادئ الأخلاقية وتشمل:

1- النزاهة:

يجب أن يكون المحاسب المهني أميناً وعادلاً في أداء خدماته المهنية.

2- الموضوعية:

يجب أن يكون المحاسب المهني عادلاً لا يسمح بالتحيز والإجحاف وتعارض المصالح أو تأثير الآخرين لتجاوز الموضوعية.

3- الكفاءة المهنية والغنية الالزمة:

يجب أن يؤدي المحاسب المهني الخدمات المهنية بكل عناء وكفاءة واجتهاد، ومن واجبه الاستمرار في المحافظة على معرفته المهنية ومهاراته بمستوى يثبت أن العميل أو صاحب العمل يستفيد من خدماته المهنية الكفؤة القائمة على أحدث تطورات هذه الممارسة وتشريعاتها وأساليبيها.

4- السرية:

يجب أن يحترم المحاسب المهني سرية المعلومات التي تصله أثناء أداء واجباته المهنية، ويجب أن لا يستعمل أو يفصح عن أي من هذه المعلومات بدون تقويض صحيح ومحدد أو أن يكون لديه تشريع أو حق مهني أو واجب بالإعلان عنها.

5- السلوك المهني:

يجب أن يتصرف المحاسب المهني بطريقة تتوافق مع سمعة المهنة ويتمكن عن أي سلوك يسيء إلى سمعة المهنة، إن الالتزام بالامتناع عن أي سلوك يسيء إلى سمعة المهنية يتطلب الرجوع إلى هيئات الاتحاد الدولي للمحاسبين عند تطوير المتطلبات الأخلاقية، ومسؤولية المحاسب المهني تجاه العملاء أو الأطراف الأخرى، أو أي عضو من أعضاء مهنة المحاسبة، والهيئات وأصحاب العمل والجمهور.

6- المعايير الفنية:

يجب أن ينفذ المحاسب المهني خدماته المهنية حسب المعايير الفنية والمهنية ذات العلاقة.

ثانياً: القواعد الأخلاقية العامة وتشمل:

1- النزاهة والموضوعية:

يجب على المحاسبون المهنيون تجنب العلاقات التي تسمح بالتحامل أو التحييز أو تؤثر على الآخرين لتجاوز الموضوعية. يتعرض المحاسبون المهنيون إلى أوضاع يحتمل أن يمارس فيها الضغط عليهم وقد تحد هذه الضغوط من موضوعيتهم.

2- حل النزاعات الأخلاقية:

يجب على المحاسب المهني أن يكون واع دائماً ومتيقظاً للعوامل التي تثير الصراعات الأخلاقية عند نشر معلومات مضللة ربما تكون لصالح صاحب العمل أو العميل والتي قد تفيد أو لا تفيد نتيجة لذلك النشر. يجب على جميع المحاسبين المهنيين عدم تشجيع العلاقات أو المصالح التي قد تؤثر أو تهدد أو تضعف أماناتهم. يجب على المحاسبين المهنيين تجنب حدوث انحراف في الولاء بين رئيس المحاسب المهني والمعايير المهنية المطلوبة للسلوك. يجب على المحاسب المهني أن يلتزم بالسياسات التي تضعها المؤسسة التي يعمل لديها حتى يجد الحل المناسب. يجب على المحاسب المهني عند مواجهة قضايا أخلاقية أن يأخذ في الاعتبار ما يلي:

- أ- مراجعة مشكلة الصراع مع الرئيس المباشر.

بـ-البحث عن الاستشارة أو النصيحة بشكل سري مع مستشار مستقل أو هيئة محاسبة مهنية.

جـ- الاستقالة وتقديم مذكرة معلومات لممثل مناسب في تلك المؤسسة.

يجب أن يسعى كالمحاسب المهني في مركز عال إلى تأكيد وجود السياسات في المؤسسة التي يعمل فيها للبحث عن حلول للصراعات الأخلاقية.

3- الكفاءة المهنية:

يجب أن لا يظهر المحاسبون المهنيون أنفسهم وكان لديهم الخبرة أو التجربة التي لا يملكونها. يجب على المحاسبون المهنيون الحصول على مستوى عال من الثقافة العامة والتعليم والتدريب ثم الامتحان في الموضوعات المتعلقة بالمهنة ثم الخبرة العملية لبلوغ الكفاءة المهنية. يجب على المحاسبون المهنيون الانتباه المستمر للتغيرات في مهنة المحاسبة والتدقيق وأية أنظمة ومتطلبات قانونية أخرى للمحافظة على الكفاءة المهنية. يجب أن يتبنى المحاسبون المهنيون برنامجاً خاصاً مصمماً لضمان الرقابة المهنية في أداء الخدمة المحاسبية بما يتفق مع القرارات الوطنية والدولية للمحافظة على الكفاءة المهنية. يجب على المحاسب المهني الالتزام باحترام سرية المعلومات العميل أثناء أداء الخدمة وبعد انتهاء العلاقة مع العميل.

4- السرية:

يجب على المحاسب المهني المحافظة على السرية ما لم يحصل على تفويض محدد بكشف المعلومات ومن يكون هناك واجب قانوني أو المهني مبرر. يجب على المحاسب المهني أن يتتأكد من أن المعاملين لديه ممن يقدمون المساعدة والاستشارة ملتزمون بمبدأ السرية. يجب على المحاسب المهني عند تحديد إمكانية الإفصاح عن المعلومات السرية أن يأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

أـ- التفويض بالإفصاح من العميل لصالح كل الأطراف عندما يكون الإفصاح مسموح به.

بـ-عندما يكون الإفصاح مطلوباً بموجب القانون لاستخراج وثائق أو تقديم دليل أثناء الإجراءات القانونية، أو تقديم المخالفات التي يتم كشفها للسلطات العامة المختصة.

ج- عندما يكون الإفصاح مطلوباً كواجب مهني أو حق استجابة للمعايير الفنية والمتطلبات الأخلاقية، أو لحماية المصالح المهنية للمحاسب المهني أثناء الإجراءات القانونية، أو استجابة لمراجعة ضمان الجودة.

يجب أن يراعي المحاسب المهني عندما يقرر إمكانية نشر المعلومات استشارة مستشار قانوني بالإضافة إلى ما يلي:

أ- مدى الإثبات والمعرفة للمعلومات والحقائق ذات الصلة إلى الحد الذي يكون النشر أمراً عملياً.

ب- مدى قناعة المحاسب المهني بالجهة المناسبة التي يوجه إليها الاتصال.

ج- مدى تعوض المحاسب المهني للمسؤولية القانونية، والناتج المترتب عليه.

5- التطبيق الضريبي:

يجب على المحاسب المهني الذي يقدم خدمة الضريبة أن يقدم خدمة الضريبة أن يقدم الوضع الأفضل للعميل وفقاً للكفاءة المهنية والمتطلبات القانونية. يجب أن لا يضمن المحاسب المهني للعميل أن الكشف الضريبي والاستشارة الضريبية فوق النقد والمناقشة. يجب على المحاسب المهني الذي يساعد ويتولى إعداد الكشف الضريبيان يقد النصيحة للعميل بأن مسؤولية محتوى الكشف تبقى أساساً على العميل. يجب على محاسب المهني تسجيل الاستشارة الضريبية أو الرأي في المواد التي تقدم للعميل إما بشكل رسالة أو مذكرة.

يجب أن لا يرتبط المحاسب المهني بأي كشف ضريبي أو اتصال يعتقد أنه يحتوي على بيانات خاطئة أو مضللة أو يحتوي على بيانات أعدت بإهمال أو بدون معرفة حقيقة عن مدى صدقها، أو يحذف أو يخفي معلومات مطلوبة، بحيث يؤدي ذلك إلى تضليل السلطات الضريبية. يجب على المحاسب المهني عند استعمال التقديرات تجنب الإيحاء بالدقة أكثر مما هو موجود، والاقتناع بمعقوليتها في ظل الظروف. يجب على المحاسب المهني عند إعداد الكشف الضريبي تشجيع تقديم ما يدعم البيانات المقدمة من العميل من خلال الاستفادة من الكشوف الضريبية عن السنوات السابقة، والاستفسار عندما تكون المعلومات غير صحيحة، والإشارة إلى المراجع وسجلات العمليات. يجب على المحاسب المهني عندما يطلع على خطأ مادي

أو حذف في كشف ضريبي القيان بابلاغ العميل أو التوصية بابلاغ السلطات الضريبية. يجب على المحاسب المهني عندما لا يقوم العميل بتصحيح الخطأ المادي أو حذف على المحاسب المهني:

أ- إخبار العميل بأنه لم ينوب عنهم أمام السلطات الضريبية فيما يتعلق بهذا الكشف.

ب- أن ينظر في الاستقرار في التعامل مع العميل من حيث المسؤولية المهنية.

ج- إذا تبين أن العلاقة مع العميل يمكن استمرارها عليه اتخاذ كل الخطوات لمنع تكرار الخطأ مستقبلاً.

يجب على المحاسب المهني عند توقيف خدمته أن يخبر السلطات الضريبية بعد إبلاغ العميل، وعدم إعطاء أية معلومات للسلطات بدون موافقة العميل ما لم يكن ذلك مطلب قانوني.

6- الأنشطة عبر الحدود:

يجب على المحاسب المهني عندما يؤدي خدمته في بلد آخر غير بلده مراعاة الآتي:

أ- إذا كانت المتطلبات الأخلاقية في البلد الذي تمارس فيه الخدمة تتغذى عند مستوى أقل من قواعد السلوك المهني للاتحاد الدولي للمحاسبين، تطبق الأخيرة.

ب- إذا كانت المتطلبات الأخلاقية في البلد الذي تمارس فيه الخدمة أشد صرامة من قواعد السلوك المهني للاتحاد الدولي للمحاسبين، تطبق الأولى.

ج- إذا كانت المتطلبات الأخلاقية في البلد الأصلي إجبارية للخدمات المؤداة خارج ذلك البلد أو أشد صرامة من البلد الذي تمارس فيه الخدمة ومن قواعد السلوك المهني للاتحاد الدولي للمحاسبين، تطبق قواعد البلد الأصلي.

7- الدعاية والإعلان:

يجب على المحاسبين المهنيين أثناء الإعلان والدعاية والترويج لأنفسهم وأعمالهم مراعاة الآتي:

أ- لا يستعملوا وسائل تسيء إلى سمعة المهنة.

ب- لا يبالغوا في إدعائهم في مستوى خدماتهم أو مؤهلاتهم أو خبراتهم.

ج- لا يسيئوا إلى سمعة المحاسبين الآخرين.

عندما يسمح بالإعلان والترويج للمحاسب المهني يجب أن يكون الهدف منه إعلام الجمهور بطريقة موضوعية آمنية ملائمة صادقة، مع مراعاة أن الترويج بالإكراه أمر ممنوع. يجب على أن لا يحاول المحاسب المهني في البلد الذي يسمح بالإعلان أن يحصل على فائدة من الإعلان في الصحف والمجلات المنشورة في بلد يمنع الإعلانات، والعكس، عندما يمنع الإعلان تصبح الدعاية مقبولة من قبل المحاسب المهني بشرط:

أ- أن يكون الهدف إبلاغ الجمهور أو المجتمع بما يهمهم من حقائق بطريقة صادقة.

ب-أن تكون الدعاية بطريقة لائقة ومحترمة مهنياً.

ج- أن يتتجنب التكرار والإشهار بطريقة غير لائقة لأسم المحاسب المهني.

المدخل الثاني: تطبيق القواعد الأخلاقية في الأعمال كمدخل لتطوير أداء المحاسبين الموظفين في الحكومة والقطاع الخاص:

مع بداية عام 2006 طور مجلس الأخلاق الدولي التابع للاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC القواعد الأخلاقية لتطوير أداء المحاسبين الموظفين في الأعمال، وفيما يلي عرض للقواعد الأخلاقية للمحاسبين الموظفين المقترحة كما يلي:

1- الولاء:

على المحاسبين المهنيين المستخدمين واجب الولاء لأصحاب أعمالهم ولمهنتهم، وقد تتعارض هذه الولاءات في وقت ما، ويجب أن تكون الأولوية العادلة عند الشخص العامل هي عدم الأهداف المنشورة والأخلاقية لمؤسساته، وتطبيق القواعد والإجراءات التي تدعمها، على أنه لا يسمح للموظفين قانوناً بما يلي:

أ- أن يخرقوا القانون.

ب-أن يخرقوا قواعد ومعايير مهنتهم.

ج- أن يكذبوا أو يضلّلوا، (ولو بالصمت)، العاملين كدقّقين لصاحب العمل.

د- أن يضعوا أسماءهم أو يرتبطوا ببيان لا يمثل الحقائق.

إن اختلاف وجهات النظر حول الحكم الصحيح على المحاسبة أو الأمور الأخلاقية يجب أن يبدأ ثم ينتهي داخل مؤسسة المستخدمين، وبداية يتم حله مع المسؤول المباشر للموظف وحيث يبقى خلاف حول مسألة أخلاقية هامة فيتم حل الاختلاف لدى مستويات الإدارة العليا أو المدراء غير التنفيذيين.

إذا لم يستطع المحاسبون المهنيون الموظفون حل أية قضية مادية تتعلق باختلاف بين أصحاب العمل والمتطلبات المهنية، وبعد استفاد كل الوسائل، لا يبقى أمامهم خيار آخر سوى الاستقالة، وعلى العاملين أن يثبتوا أسباب ذلك لصاحب العمل، ولكن واجبهم بالسرية عادة يمنعهم من توصيل القضية للأخرين، (ما لم يكن ذلك مطلباً قانونياً ومهنياً).

2- دعم الزملاء المهنيين:

يجب على المحاسب المهني، وبشكل خاص الذي له سلطة على غيره إعطاء الاهتمام اللازم لحاجتهم إلى التطوير وإمكانية اتخاذ حكمهم الخاصة بشأن الأمور المحاسبية، ويجب عليه التعامل مع الاختلافات في الآراء بطريقة مهنية.

3- الكفاءة المهنية:

قد يطلب من المحاسب المهني الذي يعمل في الصناعة أو التجارة أو القطاع العام أو التعليم أن يقوم بمهام هامة، وليس لديه التدريب الكافي والخبرة بها، فعليه أن لا يضل أو يخدع صاحب العمل بالنسبة لدرجة الخبرة أو التجزئة التي يمتلكها، وعليه أن يت未成 المساعدة من خبير آخر حيثما كان ذلك مناسباً.

4- عرض المعلومات:

من المتوقع أن يعرض المحاسب المهني المعلومات المالية بشكل كامل وبأمانة وبطريقة مهنية حتى يمكن فهمها في سياقها الصحيح.

يجب على المحاسب المهني الاحتفاظ بالمعلومات المالية وغير المالية بطريقة تصف بوضوح تام طبيعة المعاملات التجارية الحقيقة، والموجودات أو المطلوبات، وأن يصنف ويسجل القيود بطريقة صحيحة وفي موعدها. كما أنه على المحاسبين المهنيين عمل كل شيء ضمن إمكاناتهم لضمان ذلك.

المدخل الثالث: تطبيق القواعد الأخلاقية للمحاسبين المحترفين لتطوير دور الأجهزة الرقابية في الحكومة والقطاع الخاص:

مع بداية عام 2006 طور مجلس الأخلاق الدولي التابع للاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC القواعد الأخلاقية لتطوير أداء المحاسبين المحترفين في الأعمال، وفيما يلي عرض للقواعد الأخلاقية للمحاسبين المحترفين العاملين بالأجهزة الرقابية المقترحة كما يلي:

1- الاستقلالية:

يجب أن يكون المحاسب المهني يقتضى بعض متطلبات الاستقلالية المحددة وإلى أية مخاطر فريدة للمهمة عند طلب الاستشارة من الخبراء. يجب على المحاسب المهني إذا لم يقنع أن السلوك الأخلاقي الصحيح يحظى بالاحترام أو يمكن ضمانه عدم قبول العملية من الخبراء أو إيقافها.

2- الكفاءة المهنية:

يجب أن يتمتع المحاسبون المؤهلون في الممارسة العامة عن الموافقة على القيام بخدمات مهنية إن كانوا غير مؤهلين لتنفيذها. يجب على المحاسب المهني عند الاستفادة من خدمات الخبراء من غير المحاسبين أن يأخذ الخطوات ليعرف إن كان هؤلاء الخبراء على معرفة بالمتطلبات الأخلاقية من خلال:

- أ- الطلب من الخبراء الأفراد قراءة القواعد الأخلاقية المناسبة.
- ب- الحصول على تاكيدا خطياً يثبت فهمهم للمتطلبات الأخلاقية.
- ج- تقديم الاستشارة عند نشوء صراعات محتملة.

3- الأتعاب والعمولات:

يمكن أن تسحب الأتعاب التي يدفعها العميل من حسابه بشرط أن يكون ذلك بعلم وموافقة العميل. يجب أن يحتفظ المحاسب المهني في الممارسة العامة بفاتر الحسابات لتبيين في كل وقت تعاملاتهم مع العملاء بشكل عام وأموال كل عميل فرد بشكل خاص وينبغي أن يقدم كشف حساب إلى العميل مرة واحدة كل سنة على الأقل.

يجب على المحاسب المهني مراعاة ما يلي:

- أن أموال العميل التي يستخدمها أثناء الخدمة يجب أن تودع وبدون تأخير في حساب العميل، وأن كانت على شكل مستندات ملكية يمكن تحويلها إلى أموال يجب أن تكون محفوظة من كل استخدام غير مشروع.
- لا تسحب أموال من حساب العميل إلا حسب تعليماته.
- أن المدفوعات من حساب العميل يجب إلا تزيد عن رصيد العميل الدائن.
- كل الفوائد المكتسبة على أموال العميل يجب أن تودع في حساب العميل.
- يجب أن يحتفظ بحساب مصرفي واحد أو أكثر لأموال العملاء.

4- أموال العميل:

يجب على المحاسب المهني أثناء الممارسة والذي يوكلا إليه بأموال خاصة للعميل، ما يلي:

- أن يحتفظ بتلك الأموال بشكل منفصل عن أمواله وأموال شركته.
- أن يستخدم تلك الأموال للأغراض المخصصة لها فقط.
- أن يكون دائماً مستعداً للمحاسبة عن تلك الأموال لأي شخص مخول بالمحاسبة عنها.
- يمكن أن تسحب الأتعاب التي يدفعها العميل من حسابه بشرط أن يكون ذلك بعلم وموافقة العميل.

5- الأنشطة غير المرتبطة بالمحاسبة:

يجب أن لا يرتبط المحاسب المهني أثناء الممارسة وبنفس الوقت في عمل أو وظيفة أو نشاط رسمي ربما يسيء إلى أمانته أو موضوعيته أو استقلاله أو إلى السمعة الحسنة للمهنة. إن تقديم نوعين أو أكثر من الخدمات المهنية في وقت واحد لا يسني في حد ذاته إلى الأمانة والموضوعية والاستقلالية. يجب اعتبار أن الارتباط المتزامن بعمل أو وظيفة أو نشاط آخر لا يرتبط بالخدمات المهنية بحيث لا يسمح للمحاسب المهني في الممارسة العامة بالقيام بالعمل المهني بشكل صحيح طبقاً للمبادئ الأساسية الأخلاقية لمهنة المحاسبة.

6- العلاقات مع المحاسبين الآخرين:

يجب أن يشجع المحاسبون المهنيون للحصول على النصيحة أو الاستشارة عندما يكون ذلك مناسباً من هم كفاء لتقديمها لمصلحة العملاء والمهنة بشكل عام. قد يتزد المحاسب الممارس الذي لا يتمتع بمهارة معينة أن يحول عميل إلى محاسب المهني آخر يملك تلك المهارة خشية فقدان عمله الحالي لصالح زميلة في الممارسة العامة ونتيجة لذلك ربما يحرم العميل من تلك النصيحة. يجب أن لا يحاول المحاسب المهني الممارس أن يحد من حرية العميل وبأي شكل في اختيار الاستشارة وحيثما كان ذلك مناسب يجب تشجيعه على ذلك. يمكن الحصول على خدمات واستشارة المحاسب المهني ذات المهارة الخاصة بالطرق التالية:

- أ- من قبل العميل بعد استشارة المحاسب الممارس أو بناء على طلبه، أو بدون الرجوع إليه.
- ب- من قبل المحاسب الممارس مع مراعاة وجوب السرية.
عندما يطلب من المحاسب المهني تقديم الخدمات أو استشارة يجب الاستفسار عما إذا كان للعميل المتوقع محاسب حالي، وفي حالة وجوده واستمراره في تقديم الخدمات المهنية يجب مراعاة الإجراءات التالية:
 - أ- يجب أن تقتصر الخدمات المقدمة من المحاسب المستلم على المهمة المحددة التي تم استلامها، ما لم يطلب العميل خلاف ذلك.
 - ب- يجب على المحاسب المستلم اتخاذ الخطوات المعقولة لدعم العلاقات الحالية للمحاسب الحالي مع العميل.
 - ج- يجب على المحاسب المستلم عدم انتقاد الخدمات المهنية للمحاسب الحالي بدون منح فرصة للأخير لتقديم كافة المعلومات المناسبة.

7- الدعاية والإعلان:

يجب على المحاسبين المهنيين أثناء الإعلان والدعاية والترويج لأنفسهم وأعمالهم مراعاة الآتي:

- أ- لا يستعملوا وسائل تسيء إلى سمعة المهنة.

- ب- لا يبالغوا في إدعائهم في مستوى خدماتهم أو مؤهلاتهم أو خبراتهم.
- ج- لا يسيئوا إلى سمعة المحاسبين الآخرين.

عندما يسمح بالإعلان والترويج للمحاسب المهني يجب أن يكون الهدف منه إعلام الجمهور بطريقة موضوعية أمنية ملائمة صادقة، مع مراعاة أن الترويج بالإكراه أمر منوع. يجب على أن لا يحاول المحاسب المهني في البلد الذي يسمح بالإعلان أن يحصل على فائدة من الإعلان في الصحف والمجلات المنشورة في بلد يمنع الإعلانات، والعكس، عندما يمنع الإعلان تصبح الدعاية مقبولة من قبل المحاسب المهني بشرط:

- أ- أن يكون الهدف إبلاغ الجمهور أو المجتمع بما يهمهم من حقائق بطريقة صادقة.
- ب- أن تكون الدعاية بطريقة لائقة ومحترمة مهنياً.
- ج- أن يتتجنب التكرار والإشهار بطريقة غير لائقة لأسم المحاسب المهني.

الخلاصة والنتائج والتوصيات:

يعتبر انتشار الفساد من أهم العوائق على طريق التنمية الاقتصادية الناجحة في كثير من البلدان خصوصاً آسيا وإفريقيا ولكن استمرار حالة الفساد واسعة النطاق في عالم يتتوفر فيه قدر غير مسبوق من الرخاء يعد من أسوأ الأحداث في عالم متناقض اقتصادياً، فقد حاولت الصين في العصور القديمة أن تعالج حالة الفساد فقررت منح كثير من البيروقراطيين بدلات مالية باسم "منحة محاربة الفساد" وتسمى يانج - ليين لتكون حافزاً لهم للبقاء نظيفي اليد وملتزمين بالقانون، ولكن من العسير أن تعتمد سياسية محاربة الفساد الكامل على حواجز مالية وخصوصاً في الدول العربية التي تعاني الندرة في رأس المال.

ويوصي الباحث بضرورة:

- 1- الاعتماد على مبادئ الكفاءة والشفافية والمعايير الموضوعية مثل الجدارة والأنصاف والأهلية ويعني ذلك محاربة الوساطة ونظرية أهل الثقة التي تسود فوق أهل الخبرة وما إلى ذلك من الأفكار التي تتنافى مع المصالح العامة والأخلاق القوية.

- 2- تشجيع تقديم أجور كافية و منصفة مراعية مستوى النمو الاقتصادي (تهافت المرتبات مدعوة للرشوة والاختلاس وغيرها من الجرائم الاقتصادية).
- 3- أن يكون التدريب كافياً للوعي بمخاطر الفساد الملائم لأداء الوظيفة ويجوز أن تشير برامج التدريب إلى مدونات أو معايير سلوكية في مجالات معينة.
- 4- وجود تدابير تشريعية وإدارية مناسبة لتعزيز الشفافية في تمويل الترشيحات لانتخابات شاغلي المناصب العمومية وفي تمويل الأحزاب السياسية (دون أفضليات أو محاباة) وبما يمنع تضارب المصالح.
- 5- تعزيز النزاهة والأمانة والمسؤولية طبقاً لمعايير سلوكية من أجل الأداء الصحيح والمشرف والسليم للوظائف العمومية.
- 6- إرساء تدابير ونظم تيسّر قيام الموظفين العموميين بإبلاغ السلطات المعنية عن أفعال الفساد عندما يذهبون إلى مثل هذه الأفعال أثناء أدائهم لوظائفهم، والالتزام بالإفصاح للسلطات المعنية عن أشياء منها: ممارسة أنشطة خارجية أو عمل وظيفي واستشاري وأصول وهبات أو منافع كبيرة قد تقضي إلى تضارب في المصالح مع مهامهم كموظفيين عموميين.
- 7- ضرورة تأسيس جهاز خاص لمكافحة الفساد يتكون من شخصيات ذات مصداقية ونزاهة وإعطائه الاستقلالية التامة ومنحها الصلاحيات الكاملة في إجراء التحقيقات واتخاذ القرارات دون الرجوع للقضاء.
- 8- ضرورة إقامة أجهزة متخصصة في مكافحة غسيل الأموال محلياً ودولياً وتفعيل دورها على مختلف مستويات الغسيل: بدءاً من مرحلة توظيف الأموال غير المشروعية إلى مرحلة تمويه مصادر الأموال وانتهاء بمرحلة الدمج.
- 9- ضرورة إلزام المسؤولين والشاغلين للوظائف العليا بالتصريح بالممتلكات المسجلة باسمهم وأسماء أفراد عائلاتهم وإمكانية امتداد التحقيق للمقربين في حالة إثبات تهمة الفساد.
- 10- عمل المدونات الأخلاقية تجاه جميع الأعمال المهنية والعمل على تحديتها باستمرار ومتتابعة لضمان التقيد بها من خلال لجان تشكل لهذه الغاية.
- 11- وضع عقوبات صارمة على كل من ثبت عليه تهمة القيام بعمل ما شكل خرقاً أخلاقياً.

12- العمل على تشكيل لجان أخلاقية في الاتحادات والجمعيات والنقابات المعنية والمعرفية، بحيث تعمل هذه اللجان على نشر التوعية الأخلاقية بين المنتسبين تجاه ما يقومون به من أعمال، مثل مجالات الأعمال الهندسية والطب والمخترارات العلمية.

13- العمل على تفعيل كل ما من شأنه أن يعمل على تنمية الوازع الديني الذي ينبع من تعاليم جميع الديانات السماوية تجاه القيام بالأعمال الأخلاقية التي تتفق مع المبادئ الأخلاقية والابتعاد عن كل عمل يشكل خرقاً أخلاقياً ولو ضمن الحدود الدينية.

14- العمل على تدريس مادة الأخلاق في جميع التخصصات الجامعية العلمية الإنسانية. وبالطبع فإن المعايير الأخلاقية تتأثر بالإطار الأيديولوجي والفكري والمستوى الحضاري الذي تعيشه الأمة، حيث أن أفراد المعرفة يعيشون في مجتمع ويعملون في مؤسسات لها أبعادها الاجتماعية والثقافية والقيمية، فالالتزام بالقواعد الأخلاقية يعني الالتزام بالأيديولوجيا المتتبعة التي لها موقف من الإنسان والبيئة، وبالنسبة للعالم الإسلامي والعربي يشكل الإسلام المنطلق الأيديولوجي لآية قواعد أو أطر أخلاقية في أية مهنة كانت.

قائمة المراجع:

- محى الدين علم الدين، حل و اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (١)، مجلة الأهرام الاقتصادي، العدد ١٨٤٨، القاهرة، ٧ يونيو ٢٠٠٤، ص ٤٧.

المزيد من التفاصيل يرجى الرجوع إلى:

- United State of America, Millennium Challenge Act of 2003, The Bureau of Public Affairs, U.S. Department of State USA, 6 March 2003.
- عصام رفعت، ملفات وأيام في واشنطن: الملف الاقتصادي، مجلة الأهرام الاقتصادي، العدد ١٨٤٠، القاهرة، ١٢ أبريل ٢٠٠٤، ص ١٣-١٤.

المزيد من التفاصيل - على سبيل المثال - يرجى الرجوع إلى:

- Wilhelm, P.G., International Validation of the Corruption Perceptions Index: Implications Index: Implications for Business Ethics and Entrepreneurship Education, *Journal of Business Ethics*, Vol.35, No.3 February (1) 2002, P.177.
 - Nielsen , R, P., Corruption Networks and Implications for Ethical Corruption Reform, *Journal of Business Ethics*, Vol. 42, No 2, January (II) 2003, p.125.
 - Davis, J.H. and John A. Ruhe, Perceptions of Country Corruption: Antecedents and Outcomes, *Journal of Business Ethics*, Vol. 43, No.4, April (1) 2003, p.275.
- مي فريد، الفساد: رؤية نظرية، *مجلة السياسة الدولية*، العدد 143 ، القاهرة، يناير 2001، ص224.
 - مي قابيل، تكلفة الفساد في روسيا، *مجلة السياسة الدولية*، العدد 143 ، القاهرة، يناير 2001، ص236.
 - مي فريد، المرجع السابق، ص224-225.
 - محمد عبدالله الشلتوبي، المنظور الميكانيزمي للجرائم الاقتصادية، المدلة العربية لعلوم الشرطة، العدد 158، كلية الشرطة، القاهرة، يوليو 1997، ص37-41.
 - رؤوف عبيد، *أصول علمي الإجرام والعقاب* دار الجيل للطباعة، القاهرة، ص 175.
- Transparency International, Global Corruption Barometer- GCP: 2003, *Global Corruption Report 2004*, Pluto Press, London, 2004, p.p288-90.
 - Transparency International, Corruption Perceptions Index- CPI 2003, *Global Corruption Report 2004*, Pluto Press, London, 2004, p.p282-90.

- Transparency International, Integrity Index for Public Institutions: Measuring Corruption Risks in Colombia, Global Corruption Report 2004, Pluto Press, London, 2004, p.p292-94. 26- Ibid, P.293.
- محي الدين علم الدين، حول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد(1)، مرجع سابق ذكره.
- الأهرام الاقتصادي، العدد 1970 - 19 أكتوبر 2006، ص80-81.
- فريد كورتل، بوعشه امبارك، يحيوش حسين، الفساد مفاهيمه وأسبابه وأثاره وسبل الحد منه، مجلة الرابطة، أخلاقيات الأعمال والثقافة، أيلول 2006، ص91 - 115.
- حسين فرج رهيط، فتحي عبد الحفيظ المجري، الفساد وأداء المنظمات العامة، الأدلة النظرية والعملية مع التطبيق على حالة الاقتصاد الليبي.
- IFAC,(2006), Handbook of International Auditing, Assurance and Ethics Pronouncements, International Federation of Accountants, N.Y,USA, P.P: 11-219.
- الرفاعي، غالب، جمعة، أحمد حلمي، (2004) مدخل مقترن لتطوير دور الوزارات والوحدات الحكومية وديوان المحاسبة في المكافحة الفساد: دراسة حالة الأردن، المجلة العلمية للأقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الثاني، ص1-64.